

مركز دراسات
دار أنباء للطباعة والنشر
سلسلة دراسات وبحوث



العقد الاجتماعي

وبناء الدولة الإسلامية في وثيقة المدينة

شارك في المؤتمر العلمي الأول ومنشور في وقائعہ ؛ الذي أقامه
مركز دراسات الكوفة / جامعة الكوفة ، بتاريخ ١٢-١٣ / ٢ / ٢٠١٢

الدكتور

هاشم حسين ناصر المحمّد

دار أنباء للطباعة والنشر
النجف الأشرف - العراق

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٣٩ هـ - ٢٠١٧ م



دار أنباء للطباعة والنشر

النجف الأشرف / العراق .

Dar - Anbaa For Printing & Publishing ,

Najaf / Iraq .

E- Mail / daranbaa2@yahoo.com

الإهداء

إلى ... سيدي ومولاي
الرسول الأكرم محمد بن عبد الله
(صل الله عليه وآله وسلم)

Ministry of Higher Education
and scientific Research
University of Kufa
Kufa Studies Center



شهادة تقديرية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الكوفة

مركز دراسات الكوفة

إلى / الباحث هاشم حسين ناصر المحنك المحترم

تقديراً لجهوده العلمية المبرزة في المؤتمر العلمي الثاني لمركزنا
نقده لجه هذه المشاهدة التقديرية

أ.د. عقيل عبد ياسين
رئيس جامعة الكوفة



أ.د. عبد الأمير كاظم زاهد
مدير مركز دراسات الكوفة

وثيقة المدينة^١

قال ابن إسحاق : وكتب رسول الله (صل الله عليه وآله وسلم) كتابا بين " المهاجرين والأنصار " وادع فيه يهود وعاهدهم ، وأقرهم على دينهم وأموالهم ، وشرط لهم ، وأشرط عليهم .

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا كتاب من محمد النبي (صل الله عليه وآله وسلم) ، بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ، ومن تبعهم ؛ فلحق بهم ، وجاهد معهم ، إثم أمة واحدة من دون الناس ، المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم ، وهم يفتدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين^٢ .
وبنو عوف على ربعتهم ، يتعاقلون معاقلهم الأولى ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

^١ - جعفر مرتضى العاملي / الصحيح من سيرة النبي الأعظم / ج ٥ / المركز الإسلامي للدراسات / ط ٥ / ٢٠٠٦ / ص ١٢٨ - ١٢٣ .

^٢ - الربيعة : الحال الذي جاء الإسلام وهم عليها . والعاني : الأسير . والمعاقل : الديارات .

وبنو ساعدة على ربعتهم ، يتعاقلون معاقلهم الأولى ،
 وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .
 وبنو الحارث على ربعتهم ، يتعاقلون معاقلهم الأولى ،
 وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .
 وبنو جشم على ربعتهم ، يتعاقلون معاقلهم الأولى ،
 وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .
 وبنو النجار على ربعتهم ، يتعاقلون معاقلهم الأولى ،
 وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .
 وبنو عمرو بن عوف على ربعتهم ، يتعاقلون معاقلهم
 الأولى ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين
 المؤمنين .
 وبنو النبيت على ربعتهم ، يتعاقلون معاقلهم الأولى ،
 وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .
 وبنو الأوس على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى ،
 وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .
 وإن المؤمنين لا يتركون مفرحا بينهم ، أن يعطوه
 بالمعروف في فداء أو عقل .
 وإن المؤمنين المتقين على من بغى منهم ، وابتغى
 دسيعة ظلم ، أو عدوان ، أو فساد بين المؤمنين .
 وإن أيديهم عليه جميعا ، ولو كان ولد أحدهم .

١ المثل بالدين والكثير العيال .
 ٢ - العظيمة .

ولا يَقْتل مؤمن مؤمنا في كافر ، ولا ينصر كافرا على مؤمن .

وإن ذمّة الله واحدة ، يجير عليهم أديانهم .

وإن المؤمنين بعضهم مولى بعض ، دون الناس .

وإن من تبعنا من يهود ، فإن له النصر والأسوة ، غير مظلومين ولا متناصرين عليهم .

وإن سلم المؤمنين واحدة ، لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم ، وإن كل غازية غزت معنا تعقب بعضها بعضا ، وإن المؤمنين يبيء بعضهم على بعض بما نال دماءهم في سبيل الله .

وإن المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه .

وإنه لا يجير مشرك مالا لقريش ، ولا نفسا ، ولا يحول دونه على مؤمن ، وإنه من اعتبط مؤمنا قتلا على بينة ، فإنه قود به ، إلا أن يرضى ولي المقتول ، وإن المؤمنين عليه كافة ، ولا يحل لهم إلا قيام عليه .

وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة ، وأمن بالله واليوم الآخر : أن ينصر محدثا ، ولا يؤويه ، وإنه من نصره أو آواه ؛ فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل .

وأنكم مهما اختلفتم فيه من شيء ؛ فإن مرده إلى الله عز وجل ، وإلى محمد (صل الله عليه وسلم) .

١ - قتله بلا جنائية منه توجب قتله .

وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين .
 وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين ، لليهود دينهم ،
 وللمسلمين دينهم ، مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم أو أثم ؛
 فإنه لا يوتغ إلا نفسه ، وأهل بيته .
 وإن يهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف .
 وإن يهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف .
 وإن يهود بني ساعدة مثل ما ليهود بني عوف .
 وإن يهود بني جشم مثل ما ليهود بني عوف .
 وإن يهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف .
 وإن يهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف . إلا من
 ظلم أو أثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته .
 وإن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم .
 وإن لبني الشطيبة مثل ما ليهود بني عوف . وإن البر
 دون الإثم .
 وإن موالي ثعلبة كأنفسهم .
 وإن بطانة يهود كأنفسهم .
 وإنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد (صل الله عليه
 وآله وسلم) .
 وإنه لا ينحجز على ثار جرح ، وإنه من فتك فبنفسه
 فتك وأهل بيته ، إلا من ظلم ، وإن الله على أبر هذا .

١ - يهلك .
 ٢ - خاضته وأهل بيته .
 ٣ - أي على الرضا به .

وإنّ على اليهود نفقتهم ، وعلى المسلمين نفقتهم .
وإنّ بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة
وأنّ بينهم النصح والنصيحة ، والبر دون الإثم .
وإنّهم لم يأتوا امرؤ بحليفة ، وإنّ النصر للمظلوم .
وإنّ يهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين .
وإنّ يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة .
وإنّ الجار كالنفس غير مضار ولا آثم ، وإنّ لا تجار
حرمة إلا بإذن أهلها .

وإنّ ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حديث أو
اشتجار يخاف فساده ، فإنّ مردّه إلى الله عزّ وجلّ ، وإلى
محمد (صل الله عليه وآله وسلم) .

وإنّ الله على من اتقى ما في هذه الصحيفة وأبرزه .
وإنّ لا تجار قريش ولا من نصرها ، وإنّ بينهم النصر
على من دهم يثرب ، وإذا دعوا إلى صلح يصلحونه
ويلبسونه ، فإنّهم يصلحونه ويلبسونه ، وإنّهم إذا دعوا إلى
مثل ذلك فإنّهم على المؤمنين ، إلا من حارب في الدين .
على كل أناس حصّتهم من جانبهم الذي قبلهم .
وإنّ يهود الأوس مواليهم وأنفسهم على مثل ما لأهل
هذه الصحيفة مع البرّ المحيين من أهل هذه الصحيفة .

١ - في رواية أبي عبيده في الأموال : وإذا دعوا اليهود إلى صلح ، حليف لهم فإنّهم يصلحونه وإن
دعونا إلى مثل ذلك ، فإنّ لهم ما على المؤمنين إلا من حارب الدين .

٢ - في الأموال : وعلى كل أناس حصّتهم من النفقة .

وان البر دون الإثم ، لا يكسب كاسب إلا على نفسه ، وان الله على اصدق ما في هذه الصحيفة وأبره ،
وانه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم وأثم .

وانه من خرج آمن ، ومن قعد آمن بالمدينة ، إلا من ظلم
أو أثم .

وان الله جار لمن برّ واتقى ، ومحمد رسول الله (صل
الله عليه وآله وسلم) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
إِنَّا مَعَكُمْ وَأَنَا نَسِيءُ
إِنَّا مَعَكُمْ وَأَنَا نَسِيءُ
إِنَّا مَعَكُمْ وَأَنَا نَسِيءُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف خلق الله ، رسول الله محمد بن عبد الله وعلى آله الطيبين الأطهار ..
أما بعد ..

يسهم العقد الاجتماعي Social contract في جملة الاتفاقيات الأساسية المتضمنة للحياة الاجتماعية والتي يتم بمقتضاها وضع الأفراد ؛ شخوصهم وقواهم ، وبحسب الاتفاق ، تحت إرادة المجتمع وتوجيهاته ..

وللعقد الاجتماعي أهميته البالغة في الحد من الخلافات والصراعات والعنف ، وحماية المجتمع ووضعه في ظل نظام واضح للحقوق والواجبات والالتزامات ..

وطالما استعمل في الفلسفة السياسية ، وكما يراه (جوهان الثوسوس) ؛ ما يتم وضع اتجاه لفهم وتفسير المجتمع من خلال العقد الاجتماعي الذي يتفق عليه أبناء المجتمع الواحد في جميع المناطق والفترات الزمنية بصفتهم الاجتماعية المحدد للسلوك الفردي ..

فهو يصف طبيعة الإنسان الجوهريّة التي تتسم بالصفة الاجتماعية ومؤثراتها على علاقات الأفراد ..

ووصف علاقة الشعب بالدولة ، بالعلاقة القوية المعتمدة على عقد يوقعها الطرفان بعد أن يتفقا على صيغة محددة لواجباتهم وحقوقهم ، وهو جانب مما يتطابق مع رأي (جاك روسو) ..
أما الدولة (State) ، فيعد المجتمع فيها ، منظما ، له حكومة مستقلة وشخصية معنوية متميزة من المجتمعات الأخرى المماثلة المرتبطة بالعلاقات مع بعضهم البعض ..
وبهذا عند دراسة وثيقة المدينة ، نرى فيها مضامين متعددة ، منها ؛ العقد الاجتماعي ، والاتجاه نحو بناء الدولة ، وتمثيل قيادة الأمة أو الناس ..

ويتقدم ديباجتها شخص الرسول الأعظم (صل الله عليه وآله وسلم) ، كما تكشفه مكونات الوثيقة والذي جاء فيها :
(هذا كتاب من محمد النبي (رسول الله) ، بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم) ..

وبطبيعة الحال ، مما يتضمن ذلك ، الجمع بين بناء الدولة والعقد الاجتماعي ، وكما يدعم هذا التوجه ؛ (أنهم أمة واحدة من دون الناس) ، فضلا عن ما ورد في تفاصيل الوثيقة ..
ومما يضيف على ما جاء في الوثيقة :

- وأن المؤمنين لا يتركون مفرحا ؛ (أي مثقلا بالدين وكثرة العيال) ، بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل .
 - وأن لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه .
- ومن التشريعات ما يتضمنه :

(وأن ذمة الله واحدة يجبر عليهم أدناهم ، وأن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس) .

وهكذا تظهر مضامين متعددة للوثيقة، كان جانب منها،
ما تم دراسته ضمن البحث ..

ومنه تم استنتاجات متعددة تصب في مجال العقد
الاجتماعي، والاتجاه في بناء الدولة الإسلامية على أسس نظامية
تجمع بين السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية ..

ومن الله عز وجل كل التوفيق ..



المبحث الأول

العقد الاجتماعي

للعقد الاجتماعي الأهمية البالغة للإسهام في استقرار البلدان والناس ، وما يحققه من النمو والاستقرار النفسي – المجتمعي والعلاقات الإنسانية والتعاون المشترك ..
ولذا سيتضمن محاور المبحث الأمور الرئيسية الآتية :
أولاً : التمهيد .

- ثانياً : مفهوم العقد الاجتماعي .
ثالثاً : العقد الاجتماعي بين التأسيس وقيام البناء .
رابعاً : مضامين العقد الاجتماعي في وثيقة المدينة .

أولاً : التمهيد

تتعدد اتجاهات الحضارات الإنسانية ، بتعدد مصادر تشريعاتها المنظورة وغير المنظورة ، لتتقارب فيها سبل الوصول لاتفاقيات يتم بمقتضاها إبرام العقود والمعاهدات الرسمية ، كما هو عليه المعاهدات والعقود بين الدول ، ويرتبط بإجراءات الإيجاب والقبول ..

ومنه ما يصب في مجال العلاقات الرسمية واستتباب الأمن للدولة، ومنه ما يكون ضمن العلاقات غير الرسمية، كما هو عليه ما يجري بين المجتمعات والعشائر والقبائل بشكل أعراف وقيم، ويمكن أن تحدد وتدون للاتفاق عليها، لتدخل ضمن الإلزام المبرم بين الأطراف المعنية ..

وبطبيعة الحال، كذلك ما يكون غير مدون، يتمثل ضمن التقاليد الاجتماعية، ومنه العرف الاجتماعي Social Convention ..

وبهذا يعني العرف الاجتماعي الذي يقابله المصطلح Social Code، مجموعة التنظيمات الرسمية وغير الرسمية التي تحكم المجتمع.

ويبرز العقد الاجتماعي أو ما يسمى أحيانا العقد السياسي، لما يحمله من اتجاهات ليكون مستمد أو مكمل لأدوات وآليات الدولة والمجتمع، وما يترتب على التحول الاجتماعي والاتجاه نحو المجتمع المدني Civil Society عن طريق التعاقد الاجتماعي المحقق للسلام والطمانينة والأمن، والابتعاد عن الصراعات المدمرة لوحدة المجتمع ..

ويبرز من جهة أخرى، بناء دولة وقيام أو تأسيس دستور لقيادتها، والاتجاه في وضع خطط تنموية شاملة، وما تتطلبه من تنمية مستدامة، تحمي الأجيال والموارد الطبيعية والبيئة وكل ما هو متصف بالندرة ..

وهنا مما يظهر أهمية بناء العلاقات بين المجتمع من جهة، وبين الدولة والمجتمع، وبينهما والعالم الخارجي لهما، وذلك

^١ - راجع : د. عبد المنعم الحفني / موسوعة علم النفس والتحليل النفسي / ج ٢ / دار العودة / بيروت / لبنان / ١٩٧٨ / ص ٣٠٦ .

لتحقيق علاقات داخلية وخارجية مناسبة وذات منحى استراتيجي يقوم على أسس سلامة الدولة من التدخل الخارجي ، وسلامة سيادتها ..

وكان اتجاه وثيقة المدينة ، مما يجمع بين العقد الاجتماعي والتأخي بين الناس ، الذي مما يمثل ، الوجه الميداني الأوسع ، وما يترتب ويواكب بناء الدولة ودستورها ، وهو ما سيتناوله محاور المباحث ضمن البحث ، إن شاء الله تعالى ..

ثانياً : مفهوم العقد الاجتماعي

يأخذ مفهوم (العقد) بشكل عام ؛ مضامين متعددة منها ما تكون مادية ، ومنها ما تكون غير مادية ..

والمادية منها ما يتعلق بعقد شيء معين ، كما هو عقد عقدة حبل وغيره من الأمور المادية ..

أما مفهوم العقد Contract المعنوي أو غير المادي ، يتمثل فيه أطراف وما يترتب عليه من الإيجاب والقبول ..

ومنه ما يحصل في البيع والشراء ، ومنها في العلاقات الإنسانية ، أو الربط في الكلام والإرادة .. وهكذا .

وفضلاً عن ما تقدم ذكره ، فإن العقد يكون :

- اتفاق يتعهد بمقتضاه شخص أو أكثر بأداء مال أو عمل لشخص أو جهة محددة ، ويرتبط التصرف بالإيجاب والقبول شرعاً ..

١ - د. هاشم حسين ناصر المحنك / موسوعة المصطلحات الإدارية والاجتماعية والاقتصادية والتجارية / مكتبة لبنان ناشرون / بيروت - لبنان / ٢٠٠٧ / ص ١٨١ .

- اتفاق يبرم بين شخصين أو أكثر وينشئ بينهما ، أو يعدل أو يلغي ، علاقة قانونية من نوع معين .
- اتفاق على القيام بعمل أو الامتناع عن القيام به ، لقاء عوض Consideration صحيح ، بمعنى أن العقد دليل كتابي على وجود اتفاق كهذا .
- لجعل العقد قابلاً للتنفيذ قانونياً ، يتطلب أن يحتوي على العناصر الآتية : تعبير عن اتفاق متبادل بين طرفيه المتعاقدين ، أو عرض وقبول ، وإثبات على أهلية الطرفين للتعاقد ، وتبيان غرض العقد لتحقيقه بوسائل مشروعة ، ووجود عوض كاف .
- أما أركان العقد فهي : الرضا ، والمحل ، والسبب .
- تتنوع العقود : أولها ؛ رضائية وشكلية وعينية ، ثانيها ؛ تبادلية وملزمة لجانب واحد وناقصة التبادل ، وثالثها ؛ عوضية وعقود تبرع ، ورابعها ؛ محددة القيمة واحتمالية ، وخامسها ؛ فورية ومستمرة ، وسادسها ؛ مسمأة وغير مسمأة .
- ربما يكون التعاقد متكون أو مبرم من سلسلة عقود ، مرتبط أو غير مرتبط أحدهما بالآخر ..
- فلسفياً ؛ كل ارتباط حربيين شخصين أو أكثر ، ومنه العقد الاجتماعي Social contract عند روسو .
ومصطلح Social contract يعني :

١ - المصدر نفسه / ص ٨٤٠ .

- اتصال اجتماعي : وهو اتجاه الاشخاص أو الجماعات المتبادلة ، كل نحو الآخر ، وهو ضروري سواء لنشأة التفاعل الاجتماعي أو لبقائه واستمراره .
 - العقد الاجتماعي : وهو عقد نظري بين أفراد مجتمع ما وبين الحاكم ، يحدد حقوق كل من الفريقين وواجباته .
- والعقد الاجتماعي هو جملة الاتفاقات الأساسية المتضمنة توجهاتها في الحياة الاجتماعية ، وبمقتضاها يضع كل فرد شخصه وقواه تحت إرادة المجتمع . وبدا هذا في صور شتى من أظهرها العقد الاجتماعي لجان جاك روسو .

٢

وتقوم نظرية العقد الاجتماعي على فرضيين هامين :

- أحدهما حالة الفطرة الأولى وهي حالة سبقت التكوين السياسي للمجتمع وبمقتضى القانون الطبيعي وليس الوضعي ..
- الثاني العقد ، وهو إما أن يعني عقدا سياسيا اجتماعيا يوضح نشأة المجتمع ، أو أن يعني عقدا حكوميا بمعنى الاتفاق بين الحاكمين والمحكومين ، ويرى البعض العقد

١ - دينكن ميشيل / معجم علم الاجتماع / ترجمة : د. إحسان محمد الحسن / دار الحرية للطباعة / بغداد / ١٩٨٠ / ص ١١٩ .

وراجع أيضاً :

- د . إحسان محمد الحسن / المدخل إلى علم الاجتماع / دار الطليعة للطباعة والنشر / بيروت / لبنان / ط١ / ١٩٨٨ .

- د . حسين عبد الحميد أحمد رشوان / الفلسفة الاجتماعية ؛ والاتجاهات النظرية في علم الاجتماع / المكتب الجامعي الحديث / الإسكندرية / مصر / ١٩٨٧ .

- popenone , David "Sociology" 3rd , prentice – Hall , Inc. , New Jersey , 1987.

- Robertson , Iam "Sociology" , worth publish Inc. , America , 1987.

٢ - راجع : د. محمود خيرى عيسى ، د. بطرس بطرس غالي / المدخل في علم السياسة / ط١٢ / مكتبة الانجلو المصرية / القاهرة / ١٩٩١ / ص١٧٦ .

الاجتماعي علاقة بين الحاكمين والمحكومين ، وذلك
بفكرة تنازل الأفراد عن جزء من حقوقهم الطبيعية مقابل
التمتع بمميزات المجتمع السياسي ..
وعموما فالعقد الاجتماعي هدفه تنظيم العلاقات الاجتماعية
وحماية المجتمع والدولة من التهديدات والمخاطر المحيطة بهم
ويمكن ان الاتفاقيات المبرمة بينهم لتنظيم أمورهم بشكل منظم
وسلمي ، وبشكل مكتوب ومتفق عليه ، ومنه ما يكون
لحماية المصالح المشتركة مع المحيط الخارجي ..
وفي ظلله ما يتحقق من النمو والاستقرار الشامل ، ولاسيما
منه الاستقرار النفسي - المجتمعي ، وحماية العلاقات الإنسانية ،
وما يحققه من التعاون المشترك ..

ثالثاً : العقد الاجتماعي بين التأسيس وقويم البناء

واستكمالاً للمتقدم ، فإنه طالما استعمل العقد الاجتماعي
في تاريخ الفلسفة السياسية ..
ويضع جوهان الثوسوس في كتابه (الطريقة السياسية)
اتجاه لفهم وتفسير المجتمع من خلال العقد الاجتماعي الذي يتفق
عليه أبناء المجتمع الواحد في جميع المناطق والامتدادات الزمنية
بصفتهم الاجتماعية المحدد للسلوك الفردي ..
وبهذا فهو يصف طبيعة الإنسان الجوهرية التي تتسم بالصفة
الاجتماعية ومؤثراتها على علاقات الأفراد ..
ووصف الثوسوس علاقة الشعب بالدولة بأنه علاقة قوية
تعتمد على عقد يوقعه الطرفان بعد أن يتفقا على صيغته
المحددة لواجباتهم وحقوقهم ..

وفي كتاب (قوانين السلطة الدينية)؛ ريجارد هوكر،
العقد الاجتماعي عنصر اصطناعي في العلاقة الإنسانية،
والإنسان عنده هو حيوان اجتماعي ..

ويختلف بدوره عن توماس هوبز المؤكد على أهمية العقد
الاجتماعي في تفسير نشوء المجتمع والحقوق الطبيعية للإنسان،
والإنسان فقد حقوقه الطبيعية منذ أن سلمها للملك أو الحاكم
الذي استطاع من خلال القوة والدهاء للحفاظ على السلام وينشر
العدل والاستقرار في ربوع المجتمع ..

ويعدها كسبا للفرد ، لكون الأفراد لو احتفظ كل واحد
منهم بحقوقه لاستغل أحدهما الآخر خلال فترة زمنية قصيرة ..

وأيضاً حاول جون لوك في كتابه (حول الحكومة المدنية)
الذي تم نشره في عام ١٩٦٠ م ، إيجاد نظرية الحق الطبيعي لملكية
الفرد وسيطرته على جزء من الطبيعة (الأرض) الممتزجة بعمله
وجهوده بشرط توافرها وسهولة استثمارها الاستثمار الطبيعي
بحدود ملكيته ، بحيث لا يتعارض مع حقوق الآخرين ..

وعد (ديفيد هيوم) وجود الدولة لا يعتمد على العقد بينها
وبين الشعب ، بل يعتمد على القوة والقهر وحب الحكم ، رغم
اعترافه باستمرارية الدولة في الحكم ..

ويعتمد على العواطف المشتركة التي يحملها الشعب تجاه
الحكومة ، وهي ليست العقد الاجتماعي التي استعملها العلماء في
تفسير المجتمع والدولة والعائلة ..

أما انتعاش نظرية العقد الاجتماعي وازدياد أهميتها وقوتها
عند (جان جاك روسو) في كتابه (العقد الاجتماعي) عام ١٧٦٢ م ،
الذي به يركز على أن الإنسان تنازل عن حريته الطبيعية ، مما
ساعده في الحصول على حرياته المدنية والأخلاقية ..

ويرى أنه لا بد من إعطاء السيادة للشعب لخدمة وتحقيق الصالح العالم ..

والفلسفة الفردية التي ظهرت في نظريات هيربرت سبنسر، تعتمد على مبدأ إعطاء الحريات الكاملة للأفراد ، وهي ما تساعد على تكوين العلاقات الاجتماعية والمصالح المشتركة ..

وأهمية الحكومة تتجلى في استنادها للعقود الشرعية والاتفاقات التي وقعت بين الأفراد من محض إرادتهم الحرة ، رغم ما أعقب ذلك بفترة لاحقة ، ما يتجه على أن التقدم الاجتماعي يمثل حركة المجتمعات ، بمعنى تحول المجتمعات من المنزلة واعتمادها العقد (العقد الاجتماعي) ..

ويؤكد دوركهايم على أهمية العناصر غير التعاقدية في العقود ، ويرى بأنه قبل وجود الترتيبات والاتفاقيات التعاقدية ، وجود مجموعة القيم المشتركة ، وهي القاعدة الأساسية للنظام والاستقرار الاجتماعي .

وهنا لا بد من إدراج بعض المفاهيم الاجتماعية التي لها ارتباط وثيق مع العقد الاجتماعي ، ليتحقق تكامل النظرة الموضوعية ، ومنها الآتي :

- اجتماعي Social بمفهومه العام ، يعبر عن كل سلوك أو موقف يتجه بطريقة شعورية أو لا شعورية نحو الآخرين ، وربما يتجه نحو السلوك المنظم والمحدد الأهداف ، التي

¹ - د. هاشم حسين ناصر المحنك / موسوعة المصطلحات الإدارية والاجتماعية والاقتصادية والتجارية / المصدر نفسه / ص ٨٣٨ وما بعدها .

- Joan Ferrante , " Sociology A global perspective" , fifth edition , U.S.A., Wadsworth / Thomson learning , 2003 .

- Rodeny Stark , " Sociology " , 8th ed. , U.S.A. , Wadsworth / Thomson learning , 2001 .

تسلكه جماعة متماسكة ، وربما يكتسب صفة الأخلاقية ..

- أمن Security ؛ كل ما يتعلق بمستوى استقرار الحياة والطمأنينة ، والشعور بعدم وجود تهديد وقلق واضطراب ..
- التزام أو مسؤولية Liability ؛ ما يكون عليه الشخص مقيدا أو مجبرا ، بحسب القانون أو مقتضيات العدالة للقيام بعمل أو دفع مبلغ معين أو تصحيح خطأ ...
- عمل اجتماعي Social Act ؛ كل عمل ينشأ عن اجتماع إنساني أيًا كان نوع هذا الاجتماع ..
- لذا يرى علماء الاجتماع العمل من صنع المجتمع لا من صنع الفرد ، ومما يعني أن هناك عقل جمعي ومجتمعي تتجسد صورته ضمن ملتقى تكامل الأعمال ..
- الفعل الاجتماعي Social Action ؛ وهو السلوك الاجتماعي ، بالخصوص ما يهدف إلى تغيير الأوضاع الاجتماعية أو السياسية .
- الملائمة والتكيف الاجتماعي Social Adaptation & Adjustment ؛ اتجاه الفرد في تطويع سلوكه وتكييفه لمتطلبات البيئة الذي يعيش ضمنها ، والاندماج والتلبية لظروفها ..
- الإرساء الاجتماعي Social Anchoring ؛ اعتماد الفرد في قراراته على الجماعة ، أكثر من اعتماده على أحكامه الشخصية .
- سلوك اجتماعي Social Behaviour ؛ التأثر والانسحاق مع توجهات وسيطرة المجتمع ..

- التكامل الاجتماعي Social Integration ؛ عملية اندماج الفرد في الجماعة ، أو دمج العناصر المختلفة في المجتمع .
- الذكاء الاجتماعي Social Intelligence القدرة والإمكانية الذهنية التي تجعل الفرد يتصرف مع الناس بكياسة ولباقة وحنكة .
- التفاعل الاجتماعي Social Interaction ؛ ظاهرة اجتماعية يحدث فيها تأثير متبادل بين فردين أو جماعتين أو هيئتين فأكثر ، ويتم التفاعل عن طريق الاتصال بشكل مادي ومباشر ..
- النضج الاجتماعي Social Maturity ؛ تطوير الفرد وتنمية القدرات والمهارات والعادات المتسمة بها الجماعة .
- العقل الاجتماعي Social Mind ؛ ما يكون متمثلاً بالأراء السائدة في مجتمع والذي يكون محورها العقل .
- معيار اجتماعي Social Norm ؛ سلوك اجتماعي تقره وتتصف به الجماعة ، ويكون معيار مرجعي .
- الظاهرة الاجتماعية Social Phenomenon ؛ العملية أو الحدث المنتشر الذي يعتمد على شخصين أو أكثر باتجاه أمر معين .
- المجتمع Society ؛ مجموع منظم من الناس ، متكون من عدد مترابط من الجماعات والمنظمات ، وقد ترتبط بمصالح مشتركة ..
- الضبط الاجتماعي Social Control تنظيم السلوك الفردي بقرارات جماعية تصدرها المؤسسات الاجتماعية .

وكذلك يعني مختلف القوى التي يمارسها المجتمع للتأثير على الأفراد ، كالأعراف والتقاليد والقيم والأخلاق ، لحماية توجهاته ومقوماتها ، ويقاوم بها العصيان والتمرد ، بمؤثرات معينة كالدين ومجريات الرأي العام والأسرة ..

وبهذا يظهر العقد الاجتماعي متفاعلا مع كل ما تقدم من المفاهيم من جهة ، ومع العقد الشرعي Legal Contract من جهة أخرى ، ويتميز أحدهما عن الآخر ، ويلتقيا عند ؛ جملة من الاتفاقات الأساسية المتضمنة توجهاتها في الحياة الاجتماعية ، وبمقتضاها يضع كل فرد شخصه وقواه تحت إرادة المجتمع ..

ويجمع بشكل عام ، كل من العقد الاجتماعي والعقد الشرعي محور العقد وحيثياته وأركانه وعناصره ..

وكذلك يتبع ويتداخل العقد الاجتماعي كقوة إضافية لتنفيذه مع الضبط الاجتماعي Social Control ..

وهو من الأساليب المحافظة على النظام والاستقرار والأمن الاجتماعي ، وما يترتب من الضبط الاجتماعي الرسمي وغير الرسمي ، وما يترتب عليه من القوانين واللوائح والتشريعات ، ومدى الالتزام الأخلاقي المجتمعي ، ومدى انقياد الفرد للمجتمع ..

والعقد الاجتماعي يسهم كوسيلة ضبط وموائمة التطور الاجتماعي نفسه بما يحدثه في الميدان السياسي وبناء الدولة ، والحد من الصراعات الاجتماعية أو تحجيمها ، وتوجهات تنظيم أمور الدولة - المجتمع ..

^١ - راجع مثلا : دينكن ميشيل / المصدر نفسه / ص ٢٧٨ - ٢٨١ .
- د. مولود زايد الطيب / علم الاجتماع السياسي / ط ١ / دار الكتب الوطنية / بنغازي - ليبيا / ٢٠٠٧ / ص ٤١ وما بعدها .
- مجموعة أساتذة من الجامعات المصرية / مجموعة من الدراسات والبحوث في علم الاجتماع / www.Kotobarabia.com / ص ٩٦ وما بعدها .

ومنه ما يتمثل بالتعاون بين المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني ، المبني على أساس رقابي وتقييمي وظيفي وتقموي أدائي للنهوض بجودة ما تقدمه الدولة أو الحكومة ..

وجدير بالذكر أن التأخي في الإسلام مرحلة إنسانية متقدمة ، يدعم التأخي بشكل متبادل مع العقد الاجتماعي وما تعارف عليه المجتمع أو الناس ، ويدعم بناء الدولة ودستورها وقوانينها وكل ما تسننه من اللوائح والتعليمات ، وما تقوم الدولة به من الأنشطة ، وما تبني من المؤسسات الرسمية ..

وهو مما اهتم به الرسول الأعظم (صل الله عليه وآله وسلم) ليكون الداعم للناس ، ومنه الداعم لاستتباب أمورهم العامة والخاصة من خلال فهمهم لما لهم وما عليهم من حقوق وواجبات والتزامات أخلاقية ، والتزامات بما تم التعاقد عليه ..

وفي وثيقة المدينة المنورة ، تظهر أمور عدة لتأسيس عقد اجتماعي بحسب مفهوم إسلامي ، وما يرتبط به من قويم البناء ، وبما ينفخ الناس واستتباب الأمن والأمان داخل الدولة أو المدينة .. وما يتبعه أو يتزامن معه من تنمية أنشطة الحياة بشكل عام ، ومنه تنمية وتطوير الأنشطة الاجتماعية ، بما يناسب من انسيابية العلاقات الاجتماعية ..

ومنه ما يتبين وتتضمنه وثيقة المدينة ، حيث ورد فيها :

١ - راجع مثلاً : مولود زايد الطيب / المرجع نفسه / ص ٤١ - وما بعدها .
- مجموعة أساتذة من الجامعات المصرية / المرجع نفسه ...
- د. محمد علي محمد / علم اجتماع التنظيم / دار المعرفة الجامعية / الإسكندرية / ١٩٨٩ .
- د. هاشم حسين ناصر المحنك / علم الاجتماع في نهج البلاغة / دار أنباء للطباعة والنشر / النجف الأشرف / العراق .

(هذا كتاب من محمد النبي (صل الله عليه وآله وسلم) بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ، ومن تبعهم ، فلحق بهم ، وجاهد معهم ، إنهم أمة واحدة من دون الناس ، المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم ، وهم يفتدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين ، وبنو عوف على ربعتهم ، يتعاقلون معاقلهم الأولى ، كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين...) .

ومما يتبين من النص المبارك ، وجود أعراف اجتماعية متفق عليها ، وما يدخل ضمن العقد الاجتماعي ، وبناء للتآخي بين مكونات المجتمع الواحد ، تبدأ من :

- الربيعة أو الحالة التي سبقت الإسلام وما اتفق عليها ..
- ما يتعلق بالعاني أو الأسير ؛ (كل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين) ، وإقرار الإسلام على المعروف بينهم والعدل والمساواة ..
- المعاقل (الديات) ، (يتعاقلون بينهم) ، و (أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل)
- وحدة الناس أو المجتمع ، بالجهاد والدفاع عن أنفسهم ..
- المفرح أو المثقل بالدين والكثير العيال ، (وإن المؤمنين لا يتركون مفرحا بينهم) .
- وأمور أخرى تتعلق في ؛ (وإن المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيعة ظلم ، أو إثم ، أو عدوان ، أو فساد بين المؤمنين . وإن أيديهم عليه جميعا ، ولو كان ولد أحدهم . ولا يقتل مؤمن مؤمنا في كافر ، ولا ينصر كافرا على مؤمن) ، والدسيعة هي العظيمة من الأمور ..

^١ - جعفر مرتضى العاملي / الصحيح من سيرة النبي الأعظم / المصدر نفسه / ص ١٢٨ .

وتوجه العقد أو الوثيقة في هذا النص المبارك ،
بانسيابية ومرونة وفاعلية مكانة الإنسان وما يحمل من
عقيدة وقيم وأخلاقيات ..

ومما يدل عليه ؛ (وإن المؤمنين المتقين) ، بإيمانهم وما
يحملونه من تقى ، الذي يشمل بمفهومه الحديث ، كل
متصف بمؤهلات يحددها الوصف الوظيفي ومواصفات
المتصدي للمسؤولية ، كلكم راع وكلكم مسؤول عن
رعيته ، بالمعروف والإحسان ..

وما يحمله من أخلاقيات ، يقف بوجه ؛ (على من بغى
منهم أو ابتغى دسيعة ظلم) ، أي كل شخص باغ يرتكب
العظيمة من الأمور ، ليخل في أمور الناس وأمنهم ..
ولا يقف عند هذا الحد ، بل يمتد بوجه ؛ (أو إثم ، أو
عدوان ، أو فساد بين المؤمنين) .

بل وحتى تمتد المسؤولية والعدالة من خلالهم ، بما
تمليه من المساواة عند :

(وإن أيديهم عليه جميعا ، ولو كان ولد أحدهم . ولا
يقتل مؤمن مؤمنا في كافر ، ولا ينصر كافرا على مؤمن) .
وهو مبني على أسس ما يحمله المؤمن من ثقافة
الأحكام والتكاليف وصيانة حقوق الإنسان ، بل وحتى
حماية حقوق الناس جميعا ، على وفق ما تمليه الشريعة
الإسلامية السمحاء ، وما يحملونه من عقيدة تبنى على
أسس العلاقات الإنسانية ، بين المسلم وغير المسلم ..

وكل ذلك وغيره ، ما يدعم بنود ومكونات العقد
الاجتماعي والتأسيس المتين والبناء القويم عليه ..

رابعاً : مضامين العقد الاجتماعي

في وثيقة المدينة

بعد أن تم التطرق للعقد بشكل عام ، ومنه ما يخص العقد الاجتماعي وما يتعلق به من بعض المفاهيم ، وما كان عليه مضامين العقد الاجتماعي بين التأسيس وقويم البناء ، وما يتكامل معه ، وما تطلب من تناول جوانب لمضامين العقد الاجتماعي في وثيقة المدينة المنورة ..

نتطلع إلى ما ذكره المؤرخون ؛ أنه بعد مدة وجيزة من قدوم الرسول الأكرم (صل الله عليه وآله وسلم) على المدينة ، أو على رأي البعض منهم : بعد خمسة أشهر ، كتب (صل الله عليه وآله وسلم) كتاباً أو وثيقة بينه وبين اليهود ، أقرهم فيها على دينهم وأموالهم ، واشترط عليهم : أن لا يعينوا عليه أحداً ، وإن داهم أمر فعليهم النصر ، كما أن على المسلمين ذلك في المقابل .

ولكن سرعان ما نقضوا اليهود العهد أو الوثيقة المبرمة مع الرسول الأكرم (صل الله عليه وآله وسلم) ، وعادوا أدراجهم إلى المكر والغدر ، ولا يحق المكر السيئ إلا بأهله ..

ومما يلاحظ : أن وثيقة المدينة المشار إليها ، المتكاملة بتوجهاتها ، لم تقتصر على تنظيم علاقات المسلمين مع غيرهم من غير المسلمين ، وإنما تعرضت وشملت جانب كبير ، بل هو الجانب الأكبر منها ، إلى تقرير قواعد كلية ، وأسس عملية للعلاقات بين المسلمين أنفسهم ، الذي كان لا بد منه لوضوح المنهج والهدف في ظل الدستور الأعظم ، القرآن الكريم ، والحيلولة دون الأخطاء

المحتملة من أن تقع بين المسلمين ، فضلاً عن مواجهة الإسلام
للتحديات الكبيرة لمسيرة البناء ..

وبهذا فالوثيقة بمثابة دستور عمل يتضمن أسس العلاقات
ومسيرتها في الدولة الناشئة ، سواء كان ذلك ما يتعلق في الداخل
أو في المحيط الخارجي .

ويبدأ من كونهم مجتمع متنوع مكوناتهم الدينية
والعقائدية ، وما يترتب من فهم متبادل بينهم على أسس إنسانية
صحيحة ، وهو من مضامين ما تمثل في :

(وإن أيدهم عليه جميعا ، ولو كان ولد أحدهم . ولا يقتل
مؤمن مؤمناً في كافر ، ولا ينصر كافراً على مؤمن) .

وهنا يظهر التأسيس حتى لحقوق الإنسان بل حقوق الناس
جميعاً الذي يبدأ إدارته من الذات على أسس الأحكام والتكاليف
وقيمها ، وبأعلى أخلاقيات العدالة والمساواة والحقوق المتبادلة ..
ويسبق النص المذكور ، ما يتضمنه :

(هذا كتاب من محمد النبي " صل الله عليه وآله وسلم " بين
المؤمنين والمسلمين من قريش ويشرب ، ومن تبعهم ، فلحق بهم ،
وجاهد معهم ، إنهم أمة واحدة من دون الناس ، المهاجرون من قريش
على ريعتهم يتعاقلون بينهم) ..

ويتضح ضمن النص ، القائد الذي له مكانته لاستجابة
الناس لتعاليمه وعهوده الموقعة مع الآخرين من غير المسلمين ،

^١ - جعفر مرتضى العاملي / المصدر نفسه / ص ١٢٧ ، وأيضاً مما اعتمد على نص الوثيقة
وبعض تفاصيلها من خلال هذا المصدر من ص ١٢٨ - ١٣٤ ، وكذلك اعتمد الباحث على
مجموعة مصادر ومراجع منها ؛ د. قصي الحسين / موسوعة الحضارة العربية ؛ العصر
الإسلامي / دار ومكتبة الهلال للطباعة والنشر / بيروت - لبنان / ط ١ / ٢٠٠٥ / من ص ١٤٨ -
١٥٠ .

^٢ - جعفر مرتضى العاملي / المصدر نفسه / ص ١٢٨ .

^٣ - المصدر نفسه / ص ١٢٨ .

وعودة الاستجابة والإقرار على المسلمين ، وما يوصف عموم مكونات المعنيين بالأمر ..

وهو ما يوجه لتأسيس دولة وقيادة تدير شؤون الدولة يلتف حولها الناس ، وتأسيس دستور إسلامي شامل بعداته وحقوقه لكل الطوائف والديانات والعقائد ، وبكل اتجاهاتها الإنسانية ، حتى يشمل من تبعهم وجاهد معهم ، وعظيم الاحتواء ما يتضمن :
(إنهم أمة واحدة من دون الناس)

ويكمن بين الأمة والوحدة ، كيان ورأس النظام ، وأنظمة رئيسية وأنظمة فرعية ، تؤشر على خطط وإستراتيجيات ، تدعمها منظومان تستوعب متطلبات المستقبل ..

ومنه ما يمتد تفاصيله وتأكيد المتكرر وعند :
(يتعاقلون معاقلهم الأولى ، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين) .

والمعاقل هي الديات ، ومما يدل على الإقرار بالديات الرسالية الموحدة ، فضلا عن نظام متعدد الأغراض ، منه ما يدخل ضمن الحقوق والواجبات ، وكجانب ردعي للفرد ، وحماية الحقوق العامة والخاصة ..

ومنه ما يتعلق بإنهاء الأزمات ومعالجة المشاكل المترتبة على اقتراح الجرائم كجنايات وجنح ..

وباختلافها ممكن أن يتضمنه العقد الاجتماعي الداعم لسلطة الدولة والنسق بينها وبين المجتمع والأفراد ..
وحتى يقوم في تفاصيله الإدارية والتنظيمية والسلوكية المتضمن له :

١ - المصدر نفسه / ص ١٢٨ .

٢ - المصدر نفسه / ص ١٢٩ .

(وإن المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيعة ظلم ، أو إثم ، أو عدوان ، أو فساد بين المؤمنين . وإن أيديهم عليه جميعا ، ولو كان ولد أحدهم . ولا يقتل مؤمن مؤمنا في كافر ، ولا ينصر كافرا على مؤمن) .

والدسيعة من الأمور ، هو العظيم منها ، وكذا في الظلم ، وهو ما يجد ويسهم في العودة لردع ؛ العقد الاجتماعي إلى جانب التشريعات والقوانين ..

وما يحدد الأمور العظيمة وتصنيفاتها هو مؤشر ؛ (ظلم ، أو إثم ، أو عدوان ، أو فساد) ..

وهنا تأتي الشريعة الإسلامية لتفض هذه الخلافات على أسس عدم ضياع الحقوق الكائنة على مقترف الجريمة أو السلوك المنكر الذي يهدد الأمن المجتمعي وأمن الدولة .. وكذلك مما يظهر في مضامين :

(وإن ذمة الله واحدة ، يجير عليهم أدناهم . وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس . وإن من تبعنا من يهود ، فإن له النصر والأسوة ، غير مظلومين ، ولا متناصرين عليهم . وأن سلم المؤمنين واحدة ، لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم . وأن كل غازية غزت معنا يعقب بعضها بعضا . وإن المؤمنين يبئ بعضهم على بعض بما نال دماءهم في سبيل الله . وإن المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه . وإنه لا يجير مشرك مالا لقريش ، ولا نفسا ، ولا يحول دونه على مؤمن) .
والذمة : هي الحق والحرمة ، والعهد والأمان والكفالة ، التي تجمع به على شيء معين ..

١ - المصدر نفسه / ص ١٢٩ .

٢ - المصدر نفسه / ص ١٣٠ .

ومما ورد في كتاب ؛ لسان العرب :^١

- والذِّمَّةُ : جمعها ذِمَامٌ . والذِّمَامُ والذِّمَامَةُ : الحِرْمَةُ . والذِّمَامُ : كل حرمة تُلزِمُك إذا ضَيَّعْتَها المذمَّةُ ، ومن ذلك يسمَّى أهل العهد أهل الذمَّةُ ، وهم الذين يؤدُّون الجزية من المشركين كلهم . ورجل ذمِّيٌّ : معناه رجل له عهد . والذِّمَّةُ : العهد منسوب إلى الذمَّةُ .
- وأيضا ؛ الذمَّةُ والذِّمَامُ ، وهما بمعنى العهد والأمان والضمان والحرمة والحق ، وسمِّي أهل الذمَّةُ ذمَّةً لدخولهم في عهد المسلمين وأمانهم .
- وفي الحديث : فقد برئت منه الذمَّةُ أي أن لكل أحد من الله عهدا بالحفظ والكلالية ، فإذا ألقى بيده إلى التهلكة أو فعل ما حُرِّمَ عليه أو خالف ما أمر به خذلت ذمَّةُ الله تعالى .
وبهذا جعل الإسلام الذمَّة بتشريعاته ، لها وقعها ومضامينها اللغوية والفقهية ، وما تلزم المسلم وغير المسلم ..
وأعظم ما يوضح ذلك ، هو ما يكون ضمن النص المبارك المتقدم ؛ (وإن ذممة الله واحدة) ، (يجير عليهم أديانهم) .
(وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس) ، وأن كلمة (الموالي) مما تعني في اللغة ، مناصر ومساند ومخلص ومحب له .
وهو ما يحمل مضامين محورية من أدق ما يعني بالعقد الاجتماعي الإنساني بأحكامه وتكالييفه ، بما يتضمنه (المؤمنين) ، وما يتضمن (بعضهم موالي بعض) ، وما يتضمنه (دون الناس) ..
ومجربياته الإنسانية بعد هذه الصورة من المناصرة والمساندة والمحبة والإخلاص ، يأتي ؛ وإن من تبعنا من يهود ، فإن له :

^١ - ابن منظور / لسان العرب / ضمن كلمة (ذم) .

• النصر والأسوة :

- غير مظلومين .

- ولا متناصرين عليهم .

وهو ما يعالج بعمق كل أنواع التمييز القومي والعنصري والديني ، ليكون الإنسان بشخصية يراعى فيه المواطنة الصالحة ، متساو بالحقوق ، وبما يكون من واجبات ..

ومنه ما يكون بعلاقاته المستدامة ؛ (وإن المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه) .

وتظهر الحقوق التي لا تتقادم في الإسلام ، حتى تمتد إلى ما بعد الدنيا ..

ويعالج الأمر بتوجهات اجتماعية ، ودقة في الأخلاقية والإنسانية والفلسفية ، ليكون مختصر سبله :

(وانه من اعتبط مؤمنا قتلا عن بينة ، فإنه قود به ، إلا أن يرضى ولي المقتول ، وإن المؤمنين عليه كافة ، ولا يحل لهم إلا قيام عليه . وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة ، وأمن بالله واليوم الآخر : أن ينصر محدثا ، ولا يؤويه ، وإن من نصره أو آواه ، فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل) .

واعتبطه : يعني قتله بلا جناية منه توجب قتله ، وهو جانب آخر يتفق عليه في معالجة المشاكل ، ومنها اقرار الجرائم ..

وبهذا كان للسلم والمحبة وأخلاقيات العلاقات القائمة على روح القيم وتوجهاتها في عمق النفس واستدامة السلوك ، الحائلة دون انتهاك أمن المجتمع ، ودون ضياع الحقوق ؛ (وانه من اعتبط مؤمنا قتلا عن بينة ، فإنه قود به) .

١ - المصدر نفسه / ص ١٣٠ .

وهو ما يكون عليه بكل ما تقتضيه العدالة وتطبيقاتها ،
بلا تمييز ولا محاباة ..

وتتمتد الحقوق وحماية أمن المجتمع ونظام الدولة وأمنها ، إلى
ما تحمله المناصرة من الباطل والحرام ..

ويأخذ الأعمق من مضامين العقد الاجتماعي والأدق نضجا
منه ، عند : (وانه لا يحل لمؤمن أقربما في هذه الصحيفة ، وأمن
باللّه واليوم الآخر :

- أن ينصر محدثا .

- ولا يؤويه .

وما يترتب من نتائج ، يتمثل الجزاء عند : (وإن من نصره أو
آواه ، فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ، ولا يؤخذ منه صرف
ولا عدل) .

ومنه ما يعطي دفع ودوافع وتعزيزات للقيم والحقوق ، بكل
متطلباتها الاجتماعية والقانونية ، لردع من تسول له نفسه المريضة
لخدش النظم الاجتماعية ومكونات المجتمع وتماسكه وضبطه
وتألفه على الصالح العام ..

وتكاملا وانسجاما مع تطلعات المجتمع إلى الحفاظ على أمنه
وحقوقه واستمرارية استقراره ، وما يؤسس إلى وحدة القيادة وإدارة
الدولة :

(وإنكم مهما اختلفتم في شيء ، فإن مرده إلى الله عز وجل ،
وإلى محمد " صل الله عليه وآله وسلم ") .

لكون الشريعة الإسلامية بأحكامها وتكاليفها ،
الكائنة في القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة ، تحمل
عمق المعالجات ودقة الحلول المتوافقة والمناسبة مع التوازن القائم

١ - المصدر نفسه / ص ١٣٠ .

على بناء الفكر وسوي النفس وقويم السلوك ، بكل عدالة
ومساواة ..

وجانب آخر لهذا التأسيس للعلاقات الاجتماعية - السياسية
وسياسة الدولة المتمثلة في مضامين :

(وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين . وإن يهود
بني عوف أمة مع المؤمنين ، لليهود دينهم ، وللمسلمين دينهم ..) .
وللإنفاق تأثيره المادي وغير المادي والنفسي ، وما يجريه من
علاقات إنسانية ..

وربما بتضامنه في الأداء المالي ، الشعور لدى الفرد بالانتماء
والبناء المشترك لمسيرة الدولة والمجتمع ..
وكذلك في نص آخر من الوثيقة ، يظهر مضامين للبناء
الدستوري - الاجتماعي ، وذلك من خلال :

(وإنه من خرج آمن ، ومن قعد آمن بالمدينة ، إلا من ظلم وأثم .
وإن الله جار لمن بر واتقى ، ومحمد رسول الله " صل الله عليه وآله
وسلم") .


وبهذه الروح المتمثلة بالمواطنة ، والشعور بالمسؤولية ،
ومجرياتهما من الداعم الأمني للمجتمع والدولة ، يمكن أن يتحقق
التلاحم المجتمعي على أساس العقد الاجتماعي ..

وهكذا مما نرى ، مضامين متعددة ، منها ما يتعلق بالعقد
الاجتماعي والتأخي بين المسلمين وعامة الناس ، بمنظور إنساني
وأخلاقي يلزم جميع الأطراف المتعاقدة على أمر محدد ..

ومما يمكن وضع عموميات للجوانب الرئيسية لانسيابية
وهندسة تأسيس لقويم البناء ، وإعادة هندسة ذلك البناء بمنظور

١ - المصدر نفسه / ص ١٣٠ .
٢ - المصدر نفسه / ص ١٣٢ - ١٣٣ .

إسلامي ، الذي يصب في مجريات احتواء القضايا الإنسانية ،
ويمكن إجمال مختصر ذلك بالمخطط الآتي :



مخطط (١) يبين هندسة وإعادة هندسة
الاتفاقات والعقود الاجتماعية

ويمكن توضيح ما يتضمنه المخطط المتقدم بالآتي :

- ١- مستوى الوعي ؛ ويتضمن كل ما يمكن تهيئته من البنى التحتية المعلوماتية وبناء الفكر ، وعمق التفاعل والتعاون في تحديد المفاهيم الأساسية والعامّة لتكون لغة اجتماعية مفهومة ، ومتعاون على إيصالها لما هو مطلوب ..

٢- الثقافة : وما يتعلق بخصوصياتها وعمومياتها ، وما يسهم الوعي والخبرة في مضامينها العامة وبمفهوم استيعابي ، ويتضمن :

- ثقافة العقد بشكل عام ؛ وبكل ما يتعلق من عموميات العقد القانوني وغير القانوني ومنه الاجتماعي ، وما يجمع من توافقات الإرادة الثنائية أو الأكثر ، مع توافقات الإرادة الفردية مع الآخر .. والاتجاه العقدي الملزم القانوني – الاجتماعي والأخلاقي والإنساني ، والإلزام بين التداول والتعديل والصيغة الأولية وثم النهائية ، ليكون اتفاق وعقد وموثيق التنفيذ والأداء والمسؤولية التضامنية للمعني ..

ومحور الإرادة عامل من العوامل المهمة لينتظم في نظام ومنظومة يمكن تحقيقها بين متطلبات الإيجاب والقبول ..

ولذا يبرز ضمنه الرضا لجميع الأطراف المتعاقدة ومحل العقد وسببه ومضمونه ، بما يتطلبه من أهلية المتعاقد وسلامته لسلامة العقد ..

وهو يطابق لسلامة الرضا والتفاعل ، وحمايته من الغلط والسهو والانحراف والاستغلال والإكراه والتدليس والغفلة ، والحيلولة دون الانحراف عن بناء قاعدتها الآنية والمستقبلية ..

ومما يعني ؛ الإنسان هو المحور الأساسي في العقد ، والزمام الإنسان به هي الحتمية التي لا مناص منها ، وما يدخل بمعنى آخر لما يحققه للإنسان

من الرضا وتكامله مع الشكل ، وعينه وموضوعه ..

وبه يلزم جميع الأطراف ، وتتعدد أشكال العقود ووضوحها ، والعقد شريعة المتعاقدين .. لذا لا يمكن الانفراد في أي إجراء من إجراءات التغيير وتعديل العقد ، لوضع أطراف العقد بشكل العدالة والمساواة ومؤداها إلى حماية الحقوق والمصلحة المشتركة والاستقرار ، وعدم تعارضه مع التشريعات والقوانين واللوائح والصالح العام ، وربما تأثر ذلك وأثره في القاعدة التعاقدية ..

- ثقافة العقد الإسلامي : وما تمليه الأحكام والتكاليف ، وما يترتب عليه من التزام طوعي وتضامني ..

وتخصيصة هذا الاتجاه التكاملي مع ما سبق تناوله ، هو كون هذه الثقافة تجمع بين العقد بشكل عام وخصوصية الإلزام في التشريع الإسلامي الداعم والمستمد من ؛ القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة وأقوال الأئمة (عليهم السلام) ، وكل ما يتحقق في ضوئه وما يلزم أخلاقيا ..

وامتداده لحماية غير المسلمين ، كمنهج إسلامي إنساني يشمل جميع الناس .. وربما كان غير المسلم في ظل المنهج الإسلامي له حقوق مزدوجة لحمايته ..

وكما يقول أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) :

(إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق) ومنه ما يتحقق الأمن والاستقرار الاجتماعي ، الكائن خطابه في الآية الكريمة :
(لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ (٦) سورة الكافرون .

وما يتعلق بمضامين اللوائح القائمة ، الرسمية وغير الرسمية ، والمدونة وغير المدونة ..

٣- العقد الاجتماعي الممثل فيه كل ما يتفق عليه المجتمع أو الناس للوصول إلى رؤيا للقيم والعادات والتقاليد والأخلاقيات والالتزامات ، وكل ذلك وغيره يصب فيه ما تقدم ذكره ..

٤- العقد الاجتماعي الإسلامي وهندسته : وله خصوصيات ما يتفق عليه المجتمع من خلال منظور إسلامي يتمركز حول العقائد الإسلامية وشرائعها ، وما يترتب عليه من أمور دينية موجهة ، مرهونة بالأحكام والتكاليف ..

وحتماً سيكون القرآن الكريم له أثره وامتداد أثره من خلال الأحاديث النبوية الشريفة وأقوال الأئمة الأطهار (عليهم السلام) ومن استمد منهم ..

وبهندسته ، يكون له تكاملية نظامية ، وانسيابيته العالية ، وفاعلية والمرونة الفاعلة ، لتحقيق أمور أعمق وأقوم في سياق مسيرتها ..

٥- العقد المخطط له والبرامج والقرارات المنبثقة عنه : وهنا يأخذ مضامين أكثر دقة وفاعلية ووضوح سبل التنفيذ

والأداء بأوضح وأقوم السبل ، ويحقق عندها الحيلولة دون الصراع ودون التضحيات والضحايا بالجوانب المادية وغير المادية والبشرية ، وهو ينبثق عن ما تقدم من نتائج داخل المخطط المرسوم ..

٦- التطبيق بالتنفيذ وسبل ومستويات الأداء : ويكون اتجاهه في ضوء ما يترتب من المخطط له ، وما يوضح له من البرامج والقرارات ، ويكون تنفيذه على أرض الواقع ، ويتطلب قدرات وقابليات ورغبات يضعها الفرد - المجتمع في خدمة هذا التنفيذ ..

٧- النتائج : وتشمل كل ما يتحقق من خلال الأداء التنفيذي وتوضع له ملاحظات وبيان الإيجابيات والسلبيات ، وما يتحقق على أرض الواقع ويطابق عندها بين الخط البياني المخطط له والخط البياني لما تم تنفيذه أو تطبيقه ، وما نجم عنه من مخرجات ومجريات التنفيذ والعمليات ، ومن خلالها يوضح ما تم في ضوء تقييمات وتقويمات ، ومنه ما طبق من بنود العقود ..

وكل ذلك وغيره يدل على عمق مضامين بنود وثيقة المدينة ، ومما يترتب عليها من العقد الاجتماعي ، وبناء العلاقة بين القيادة والرعية من جهة ، وبناء العلاقات الواضحة بين مكونات المجتمع المسلم وغير المسلم في المدينة المنورة ..

المبحث الثاني

بناء الدولة الإسلامية

واستكمالاً للمجريات ما تقدم من التمهيد ، ومفهوم العقد الاجتماعي ، وجوانب مما كان عليه من العقد الاجتماعي بين التأسيس وقويم البناء ، ومضامين العقد الاجتماعي في وثيقة المدينة ..

تطلب في هذا المبحث أن تكون المحاور الآتية :

أولاً : مفهوم الدولة .

ثانياً : اتجاهات بناء الدولة في وثيقة المدينة .

ثالثاً : الدولة بين البناء والعقد الاجتماعي في وثيقة المدينة .

أولاً : مفهوم الدولة

قبل الخوض في غمار الموضوع الدولة وبناء الدولة ، لابد من معرفة مفهوم السياسة في اللغة والمصطلح أولاً ، لكون السياسة محور حراك ورعاية شؤون الدولة وسلطتها وعلاقاتها وتوجهاتها الداخلية والخارجية ، وما يتم في اتخاذ قراراتها ..

حيث أن ؛ السُّوسُ : الرِّياسةُ ، يقال ساسوهم سوساً ، وإذا رأسوه قيل : سوسوه وأساسوه . وساس الأمر سياسة : قام به ، ورجل ساس من قوم ساسة وسواس .

وسوسه القوم : جعلوه يسوسهم . ويقال : سوس فلان أمر بني فلان أي كلف سياستهم .

الجوهري : سونت الرعية سياسة . وسوس الرجل أمور الناس ، على ما لم يسَم فاعله ، إذا ملك أمرهم .

وقال الفراء : سوسن خطأ . وفلان مجرب قد ساس وسيس عليه أي أمر وأمر عليه .

وفي الحديث : كان بنو إسرائيل يسوسهم أنبياهم أي تتولى أمورهم كما يفعل الأمراء والولاة بالرعية .

والسياسة : القيام على الشيء بما يصلحه . والسياسة : فعل السائس .

يقال : هو يسوس الدواب إذا قام عليها وراضها ، والوالي يسوس رعيته . أبو زيد : سوس فلان لفلان أمرا فركبه كما يقول سؤل له وزين له . وقال غيره : سوس له أمرا أي روضه وذلكه .

والسُّوسُ : الأصل . والسُّوسُ : الطبع والخلق والسجية . يقال : الفصاحة من سوسه . قال اللحياني : الكرم من سوسه أي من طبعه . وفلان من سوس صدق وتوس صدق أي من أصل صدق .

والسياسة Policy كمصطلح ، الاستعمال الإغريقي ؛ كون السياسة تدبير أمور الدولة ، ومما يعني : هو تدبير أمرا عام في جماعة ما . وربما السياسة بياننا معيناً لفلسفة أو هدف على مستوى الدولة أو المشروع ..

١ - ابن منظور / لسان العرب / ضمن كلمة (سوس) .

٢ - د. هاشم حسين ناصر المحنك / موسوعة المصطلحات الإدارية والاجتماعية والاقتصادية والتجارية / المصدر نفسه / ص ٦٤٣ .

أما النظرية السياسية Political Theory فهي تصورات وفروض توضح في ضوءها الظواهر السياسية، وهي من أبواب علم السياسة الهامة، المتطورة مع الزمن، وتعدل بحسب الأحداث والتجارب، وتتوثر بالمذاهب الفلسفية والبحوث العلمية، وعناصرها؛ اللغة، التاريخ، الأخلاق، والسلوك السياسي Political Behaviour.

وبهذا فإن هناك قيادة سياسية Political Leadership لها أسلوبها المناسب في تنفيذ الأنشطة بوساطة الموارد البشرية وقدراتها لتحقيق الأهداف بحسب ما مخطط لها وما تم اتخاذ من قرارات.. والسياسة وعلم السياسة التي هي في الاتجاهات التقليدية، تركز على دراسة الدولة والوحدات المتفرعة منها.

وبهذا يكون علم السياسة هو علم الدولة، وهو فرع من العلوم الاجتماعية الذي يتناول نظرية وتنظيم وحكومة ومزاولة الدولة، أما الاتجاه في السنوات اللاحقة فاعتبرت علم السياسة هو علم السلطة، ومحورها الصراع للحصول على السلطة، واتجاه آخر يرى أن علم السياسة هو علم السلطة في المجموعات المركبة..

أما الدولة State فهي مجموعة كبيرة من الناس يقطن على وجه الدوام والاستقرار إقليمياً معيناً، وتتمتع بالشخصية المعنوية والنظام والاستقلال. وليس هناك حد أدنى لعدد السكان اللازم لتكوين الدولة، ولا قدر أقل لمساحة إقليمياً، بل تتفاوت الدول في ذلك تفاوتاً شاسعاً، وكذلك تختلف من حيث تكوينها وأنظمة الحكم فيها..

١ - يراجع : د. هاشم حسين ناصر المحنك / موسوعة المصطلحات الإدارية والاجتماعية والاقتصادية والتجارية / المصدر نفسه / ص ٦٤٤ - ٦٤٥ .

٢ - راجع : د. محمود خيرى عيسى ، د. بطرس بطرس غالي / المرجع نفسه / ص ٧- وما بعدها.

٣ - د. هاشم حسين ناصر المحنك / المصدر نفسه / ص ٨٧٤ .

وأيضاً تم تحديد مفهوم للدولة ؛ بأنها مجموعة من الأفراد يقيمون بصفة دائمة في إقليم معين ، تسيطر عليهم هيئة منظمة استقر الناس على تسميتها الحكومية ..
وفي تعريف آخر للدولة بأنها ؛ تنظيم سياسي له صفة الدوام ، يضم مجموعة من الأفراد يقطنون إقليم معين ويخضعون لسلطة سياسية ..

أما النظام السياسي فهو أوسع من مفهوم الدولة ، حيث إنه يضم هيئات الدولة التشريعية والقضائية والتنفيذية ، ومؤسسات وتنظيمات سياسية أخرى ، في مقدمتها الأحزاب السياسية ، وفي لغة السياسة تستعمل (الدولة) ، وفي المعنى الضيق واحده من مؤسسات النظام السياسي ، وتمتلك وسائل قسر لإطاعة أوامرها ، وبشكل واسع تعني التعبير الرسمي عن المجتمع بأكمله ، وبذا يستعمل مفهوم الدولة مرادفا للنظام السياسي ..
وبذا فالدولة هي مجموعة أفراد ، وهي إقليم ، ولها حكومة ، ومما يعني أن لها نظام وقوانين وربما دستور ورأس سلطة ، وسلطات تشريعية وقضائية وتنفيذية ، وربما رأها أحدهم ؛ هي مجتمع منظم تنظيماً سياسياً ..

وبهذا فالسياسة تدير شؤون الدولة ، أو كل ما يتعلق في أمور الدولة والعلاقات بينها وبين الدول الأخرى ..

^١ - المرجع نفسه / ص ١٧٣ .
^٢ - د. علي يوسف الشكري / مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية / إيتراك للطباعة والنشر / القاهرة - مصر / ط ١ / ٢٠٠٤ / ص ١٠ .
وراجع : د. محمد عبد المعز نصر / في النظريات والنظم السياسية / دار النهضة العربية / بيروت / ص ٩ - وما بعدها ..
^٣ - د. صالح جواد الكاظم ، د. علي غالب العاني / الأنظمة السياسية / مطبعة دار الحكمة / بغداد / ١٩٩١ / ص ٨ - ٩ .
^٤ - يراجع : د. محمد عبد المعز نصر / المرجع نفسه / ص ١٠ - ١٢ .

ثانياً : اتجاهات بناء الدولة في وثيقة المدينة

واستكمالاً لما تقدم ، لابد من تنظيم اجتماعي وسياسي يدعمه التوجه الفاعل ، لبناء دولة مؤسسات تتكفل وتوجه لتحقيق الحق والعدالة والمساواة بين مكونات المجتمع ..
ومنه ما يتعلق بقيادة تؤسس الدولة وتنظم شؤونها وشؤون المجتمع ، وتعززها بالقرارات المناسبة ، وتقود المجتمع باتجاه أهداف وغايات واضحة ومخطط لها ، بجوانبها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والتعليمية .. الخ .

وينبغي تحقيقها في ظل النظام والتنظيم الذي يضع الأسس وبناء التشريعات والقوانين ، والجيش وأمن الدولة ..
وهو جانب مما تمثل في شخص الرسول الأكرم (صل الله عليه وآله وسلم) ، وما وضع من الضوابط والنسق والاتجاه لحماية المجتمع بكل مكوناته وتفصيله ، وصور من صورته تجسد أموره في مكونات وثيقة المدينة المنورة ..

وتحديد ذلك منطلقاً مما يتقدم الوثيقة من الديباجة التي تدل على اتجاه بناء الدولة الإسلامية وتنظيمها ، وظهور قيادة زمام أمور الناس ، ويمكن تحديد مؤشرات ذلك في :

(بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب من محمد النبي (صل الله عليه وآله وسلم) بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ، ومن تبعهم ، فلحق بهم ، وجاهد معهم ، إنهم أمة واحدة من دون الناس ، المهاجرون من قريش على ريعتهم يتعاقلون بينهم ، وهم يفتدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين ، وبنو عوف على ريعتهم ،

يتعاقلون معاقلهم الأولى ، كل طائفة تقدي عانيها بالمعروف
والقسط بين المؤمنين) ..

ومن بين ما يمكن إجماله بخصوص اتجاهات بناء الدولة
وأصولها من النص المتقدم ومن بعض النصوص الأخرى في وثيقة
المدينة الآتي :

١- موقع انبثاق أسس الدولة من المدينة المنورة (يشرب) ، وما
تتمحور بما يسمى بالجغرافية السياسية ، وهو عامل مهم
في بناء الدولة ..

٢- يتبين وجود مكونات المجتمع والمواطنة من خلال ما أشير
إليه في وثيقة المدينة المنورة وما يتضح من توجهات
توحيدهم في ؛ (إنهم أمة واحدة من دون الناس) ، وما يعقب
ذلك من التفاصيل التي يوضحها النص المتقدم ذكره ..

٣- تحديد الشخص القيادي المتمثل بشخص الرسول الأكرم
محمد بن عبد الله (صل الله عليه وآله وسلم) ، وهو ما
يجمع كل المكونات تحت قيادة واحدة ، ويجمعها
كمجتمع واحد ، له علاقات إنسانية وجغرافية ، وتنظيم
والتزام في مضمون الوثيقة ..

٤- العدالة والمساواة في الحقوق والواجبات المترتبة على
مكونات المجتمع ، والحال الذي جاء الإسلام والناس عليها ،
وتحديد معاملة لكل المكونات الاجتماعية والدينية
والعقائدية ..

٥- تبيان ما يترتب من الأمور الاقتصادية - الاجتماعية ، التي
تبدأ من معالجة الخلافات ، وما يتطلب الأخذ بنظر الاعتبار
فيما يتعلق بخصوص المعامل : أي الدييات ، والعاني : أي

١ - جعفر مرتضى العاملي / المصدر نفسه / ص ١٢٨ .

الأسير ، وما متعارف عليه من قيم وعادات لها استقامتها ،
وتحفظ حقوق الناس وتوجهاتهم في بناء العلاقات
الاجتماعية ..

٦- تحديد المكونات الأساسية لذلك المجتمع ، حيث ؛ (قال ابن
إسحاق : وكتب رسول الله "صل الله عليه وآله وسلم"
كتبا بين المهاجرين والأنصار ، وادع فيه يهود) .
وهو بالتوازي مع بناء الوثيقة ومكوناتها وطبيعة
التزاماتها العامة والخاصة ..

٧- المرجعية والتشريعات وفض النزاعات ومعالجة المشاكل
ولأزمات يتمثل في :

(وانكم مهما اختلفتم في شئ ، فإن مردم إلى الله عز
وجل ، وإلى محمد "صل الله عليه وآله وسلم") .
ومما يعني بمرده بشكل خاص ، وما يعني هذا النص
بشكل عام ، هو تحديد مصدر التشريعات ، ويدل على
وحدة التشريع ودقة التأسيس لتشريعات الدولة - المجتمع ،
وإمكانية تحديث واستحداث تشريعات جديدة بحسب
المستجدات التي تحصل ..

٨- يتضح من مجمل الوثيقة والتفاصيل الدقيقة وارتباطاتها
ومستجداتها ، هو بناء واضح وشامل ومرن ، وبمدلول الرجوع
لمصدر التشريعات ، فلا يجعل داخل هذه الوثيقة ثغرة
قانونية وعقائدية من شأنها أن تضعف بنود الوثيقة من
جهة ، ومسيرة الحياة والبناء للدولة من جهة أخرى ..

١ - جعفر مرتضى العاملي / المصدر نفسه / ص ١٢٨ .

٢ - المصدر نفسه / ص ١٣٠ .

٩- تجمع وثيقة المدينة بين الحياة المدنية وبين ظروف الحرب والسلام ، ومنه ما يترتب على كل حالة من الحالات التي يمر به المجتمع أو الناس ، وحماية الإنسان من الظلم والإثم واقتراف الجرائم بجنحها وجنباياتها ؛ (وإن البر دون الإثم ، لا يكسب كاسب إلا على نفسه ، وإن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره . وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم وأثم . وإنه من خرج آمن ، ومن قعد آمن بالمدينة ، إلا من ظلم وأثم) ..

والدقة في إدراج الظلم والإثم معا للتمييز بينهما ، ووضع ما يترتب عليهما من أحكام ومراتب ردع وعقوبة .. وفي اللغة والمعنى ؛ الظلم : هو الجور وعدم الإنصاف ، والتعدي على حقوق الآخرين عدوانا ، وأيضا يعني وضع الشيء في غير موضعه ، وهو بخلاف العدل ، ويهدد أمن المجتمع واستقرارهم ..

أما الإثم : فهو العمل بما لا يحل ، وبه أذنب بارتكاب الخطأ والإساءة ، وبه ربما يتعدى شخص الأثم أو لا يتعدى ذلك ، لكنه يخترق أمن المجتمع وقيمه وأخلاقياته ..

١٠- بنظرة شاملة للوثيقة المباركة ، نراها تجمع بين أمور كثيرة ، منها ما تتعلق بالصلح والتحالف والتعاون والعلاقات والنصرة والنصح والنصيحة ، والحقوق والواجبات ، وجوانب من الأحكام والتكاليف .. وهو أيضا ما يتضمن الاستشارة وأهميتها للدولة والمجتمع ، للدفع بعجلة التنمية المستدامة التي تنظر للأمور الآنية والمستقبلية ..

١ - المصدر نفسه / ص ١٣٢ .

ومنها ما يتضمن التنمية الاجتماعية والبناء المجتمعي المتماثل بكل طوائفه ومشاربه وطبقاته ، ومنه :
(وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة .
وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم) .
وهكذا نرى التوجهات في بناء الدولة الحاكمة تكون عملية تعزيز قدراتها ومواردها المتنوعة وما تمتلكه من طاقات وإمكانات ، ولاسيما الريادية منها ، في ضوء تشريعاتها الدينية والسياسية والأخلاقية ، وبناء نظام الدولة وتنظيماتها بمضامين وتطلعات العقد الاجتماعي الواسع ، بالعدل والإنصاف والمساواة ، وبلا تمييز ..

ثالثاً : الدولة

بين البناء والعقد الاجتماعي

في وثيقة المدينة

بعد كل ما تقدم من محاور البحث الجامع بين العقد الاجتماعي والاتجاه نحو بناء الدولة ..
وما يكون عليه من بناء الدولة ، وبصورتها الطبيعية عن طريق ما للمجتمع من سمات وعناصر وقدرات ، وما تتميز به مثلاً من جغرافيا سياسية تؤثر وتتأثر بعوامل إقليمية ودولية ..
وتبعاً للتغيرات الجزئية والتغيرات الشاملة ، الذي ربما تسبق الجغرافيا بتأثيراتها ، أو السياسة تسبق بذلك ..

١ - المصدر نفسه / ص ١٣١ .

كما هو عليه تغيير مسار نشاط معين ، لتتحول الدولة من أو إلى تأثيرها الإستراتيجي ، أو تغيير سياسات وأنظمة الدولة والعلاقات الدولية ..

وهناك للدولة الوظائف وخطوات البناء ، فالوظائف تتكون من الوظائف الأساسية ؛ بما فيها حماية المجتمع من المخاطر الداخلية والخارجية ، وإصدار العملة وإدارة الدولة ، والاتفاقيات والعلاقات والإنفاق الاستهلاكي والإنفاق الاستثماري .. إلخ . والوظائف الخدمية ؛ بما فيها الصحية والتعليمية .. إلخ .

ولا نغفل التأثير الاجتماعي والتأثير الاقتصادي ، بتبعيته أو استقلاليته ، كما هو عليه حراك مجتمع بقدراته الاقتصادية في ذات الجغرافيا ، أو حراكه بالهجرة المؤقتة أو الدائمة خارج الحدود الجغرافية للدولة ..

وبخصوص محور الدراسة ، يتضح جانب منه ، لوضع صورة متكاملة تجمع كل مكونات الدولة بين البناء والعقد الاجتماعي في مضامين وثيقة المدينة المنورة ..

بما في الوثيقة من بناء تماسك المجتمع - الدولة ، والحد مما يفرق الناس بالنعرة القبلية والطائفية والتطبيقية ..

وجمعهم على ما هو مشترك ، وما تتبناه وتبنيه العقيدة من أخوة المواطنة ، لتكون البذرة في بناء الشخصية ، وما هو يستقطب بعامل مشترك للإنسان والمواطنة والدولة ..

حيث إن هذه الوثيقة هي بحق من أهم الوثائق القانونية ، التي لا بد أن يدرسها علماء القانون والتشريع بدقة متناهية ، لاستخلاص الدلائل والأحكام منها ، وأيضا لمعرفة الغايات التي يرمي إليها الإسلام ، والضوابط التي يرتضيها ، ومقارنتها بغيرها مما يتهالك

المستضعفون فكريا من هذه الأمة عليه ، من القوانين القاصرة عن تلبية الحاجات الفطرية وغيرها للإنسان .

ومما يتبين من النص المبارك :

(هذا كتاب من محمد النبي " صل الله عليه وآله وسلم " بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ، ومن تبعهم ، فلحق بهم ، وجاهد معهم ، إنهم أمة واحدة من دون الناس ..) .

الجمع بين رأس القيادة المتمثل بالرسول الأكرم " صل الله عليه وآله وسلم " والمجتمع المتكون من المسلمين وغير المسلمين ، ومنهم الأنصار والمهاجرين ، وفيه جعلهم أمة واحدة ..

وهو مما يجمع بين القيادة والرعية ، والأرض المتمثلة بمدينة يثرب أو المدينة المنورة ..

وما التكرار مع كل قبيلة لإتبيان لدقة المسؤولية والتوجه والتوجيه للقبائل والديانات ، ووضوح ما يترتب لهم وعليهم من الحقوق والواجبات ، ليكون منهاج للتنفيذ والأداء والمحاسبة الدقيقة ، للناس المتعلقة بهم الوثيقة ..

ومن المضامين المتكاملة بين الاتجاه لبناء الدولة والدعم الاجتماعي له ، وما يتعين من مضامين العقد الاجتماعي ، نرى منه ما يشمل ويتضمن جانب من نص وثيقة المدينة المنورة :

(وإن أيديهم عليه جميعا ، ولو كان ولد أحدهم . ولا يقتل مؤمن مؤمنا في كافر ، ولا ينصر كافرا على مؤمن وإن ذمته الله واحدة ، يجير عليهم أدناهم) .

وهو مما يتضمن ، الاتجاه نحو تشكيل نضج مجتمعي متعاون بنظرة تغييره مواكبه للعطاء الجديد ، وما يقتضي من

١ - المصدر نفسه / ص ١٢٨ .

٢ - المصدر نفسه / ص ١٢٨ .

٣ - المصدر نفسه / ص ١٣٠ .

علاجات ، مع ما تتجه الدولة في علاجاتها لبناء الأمن الداخلي ،
بأجزائه ، وتكامل الأجزاء بعضها مع البعض ، لتأهيله لما تتطلب
الدولة من بناء متعاون لإدارة الدولة بمتطلبات : القضاء ؛ (السلطة
القضائية) ، والتشريعات ؛ (السلطة التشريعية) ، والتنفيذ ؛
(السلطة التنفيذية) ..

وهو يمثل بناء أدق ثقافة تنظيمية داعمة لبناء دولة ، تتزامن
ببنائها من داخل الإنسان وما يحيط به ..

بما تمليه من علاجات طوعية وذاتية ، وبما تحمله من عمق
موضوعي ، ترسي به على وفق منظومة الحقوق والواجبات وفرائضه
وألياته ..

ومنه ما يكون ضمن ؛ (وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض
دون الناس . وإن من تبعنا من يهود ، فإن له النصر والأسوة ، غير
مظلومين ، ولا متناصرين عليهم) .

وبناء وأمن الدولة مرهون بالاستيعاب والاستجابة والتعاون بين
الناس أنفسهم ، وبين الناس والدولة ، وما يترتب من استيعاب ما
يتطلبه الداخل والمحيط الخارجي للدولة ..

(وأن سلم المؤمنين واحدة ، لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال
في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم . وأن كل غازية غزت
معنا يعقب بعضها بعضا . وإن المؤمنين يبئ بعضهم على بعض بما
نال دماءهم في سبيل الله) .

وما يتعرض له الناس ، وبالذات المسلمين في دولتهم أو
مدينتهم ، هو ما يتعرض له الدولة من تهديدات ، وكذلك ما يتعرض
له الدولة ..

١ - المصدر نفسه / ص ١٣٠ .

٢ - المصدر نفسه / ص ١٣٠ .

وهنا يأتي دور المؤمن المتقي ؛ كفرد وجماعة ومجتمع ، وما يحمله من محتوى الثقافة – العقد الاجتماعي ومستوى التماسك الاجتماعي ، في بناء الدولة والحرص عليها وعلى حمايتها وحماية أمنها في الداخل والخارج ، ليكون ما يتضمنه :

(وإن المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه . وإنه لا يجير مشرك ما لا لقريش ، ولا نفسا ، ولا يحول دونه على مؤمن . وإنه من اعتبط مؤمنا قتلا عن بينة ، فإنه قود به ، إلا أن يرضى ولي المقتول ، وإن المؤمنين عليه كافة ، ولا يحل لهم إلا قيام عليه . وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة ، وأمن بالله واليوم الآخر : أن ينصر محدثا ، ولا يؤويه ، وإن من نصره أو آواه ، فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل) .

وهي جميعها تصب في مصب العدالة والمساواة والحقوق التي تنشده الدولة المدنية على أسس المواطنة الحقة ، في نظرياتها وتطبيقاتها ، بهدى الأحكام والتكليف ، وتكون بوضوح الحقوق والواجبات التي تسعد بعدالتها ..

وتكون عندها ، بناء الحرية على أسس ووظائف الثقافة التربوية لما وضع خطوطها الإسلام ، ليتمتع الإنسان بالمواطنة التكاملية ، وليست بالمواطنة المنقوصة بتعدي الإنسان على الآخر باسم الحرية وحقوق الإنسان ..

فلا تقوم الدولة الحقة والراسخة ، حينما يكون الجلاذ والقاتل بمكانة ، يضيع فيها حق المعتدى عليه ..

ويكون المظلوم منتهك بشكل مزدوج ، أوله حينما انتهكت حرماته ، وربما تصفيته جسديا ، والظليمة المفتوحة

١ - جعفر مرتضى العاملي / المصدر نفسه / ص ١٣٠ .

الثانية، حينما تم ضياع حقوقه باسم حقوق الإنسان المزعوم، ليأخذ المجرم المكانة التي لا يمكن أن يستحقها ..
فتتسع بذلك آفاق الجريمة وهدر الحقوق والتشجيع على الجريمة، وبه تضيع أركان الدولة وهيبتها، وتغيب العدالة والمساواة ..

ومن جهة أخرى، عند مؤشر النصر الذي يجمع بين حماية الدولة والدفاع عنها، والعقد الاجتماعي، يكون حسب مبدأ معلوم وواضح؛ (وان النصر للمظلوم) ..

وتجمع الوثيقة في دقة بيانها أو محتوياتها بين الدين والانتماء القبلي على أساس المواطنة بمنهج الأحكام والتكاليف ..
وهو ما يتمحور حوله مسألة العقد الاجتماعي والانتماء للرقعة الجغرافية، ومنه ما يتضح كما في :

(وان ليهود بني النجار مثل ما ليهود بن عوف . وان ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف . وان ليهود بني ساعده مثل ما ليهود بني عوف . وان ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف . وان ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف ، إلا من ظلم وأثم ، فإنه لا يوتغ إلا نفسه ، وأهل بيته . وان جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم . وان لبني الشطيبة مثل ما ليهود بني عوف) .

ويتضح مؤشر ومعيار الحقوق والواجبات ، عندما يتم وضع منهج يبين تكاملية ما للمجتمع ، بكل طوائفه وقومياته وقبائله وأديانه ..

وتكون أحكام المساواة قائمة إلى جانب العدالة في توقيتاتها ومواقعها ومواقفها ، ومنه ما يكون عليه مؤشر ومعيار حاكمية

١ - المصدر نفسه / ص ١٣٢ .

٢ - المصدر نفسه / ص ١٣١ .

الدولة الحقيقية أو المفترضة التي تنظم الناس على أسس المواطنة
وحقائقها غير المنقوصة ..

وجوانب أخرى تظهر في الوثيقة، تجمع ما بين المواثيق
والتزامات المجتمع أخلاقيا وإنسانيا ..
وهو ما يدعم التأسيس لبناء تنظيم دولة ونظام وتشريعات
وقوانين، ومنه :

(وإن يشرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة . وإن الجار
كالنفس ، غير مضار ولا آثم . وإنه لا تجار حرمة إلا بأذن أهلها) .
ومؤشرات الدولة قائمة بشكل واضح عند ؛ (وإن يشرب حرام
جوفها لأهل هذه الصحيفة) .

ومما يعني أن هناك شأن داخلي تنظمه الدولة عن طريق
هذه الوثيقة، ومنه ما تجريره من عقد اجتماعي، وما تمليه من تأخي
بين الناس، وما تحرص على الحقوق بكاملها وللجميع، لا
ينقصها شيء ..

والدليل على دقة مؤشرات التنظيم والنظام والتعليمات
للدولة هذه :

(وإن الجار كالنفس ، غير مضار ولا آثم . وإنه لا تجار حرمة
إلا بأذن أهلها) .


وهناك أمور عدة تتعلق بالعلاقات العامة والخاصة وتنظيم
المجتمع على أسس النظام الداخلي من جهة، والعلاقات الخارجية
للمدينة وما يحيط بها من مختلف المخاطر والتهديدات، وهو ما يبرز
بشكله الواضح عند :

(وإن البر دون الإثم ، لا يكسب كاسب إلا على نفسه ، وإن
الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره . وإنه لا يحول هذا

١ - المصدر نفسه / ص ١٣٢ .

الكتاب دون ظالم وأثم . وإنه من خرج آمن ، ومن قعد آمن بالمدينة ، إلا من ظلم وأثم) .

ومن خلال المنظور الإسلامي ، وما يجمع من نظم عامة وخاصة ، وعلاقات داخلية وخارجية ، وما يتعلق بالسلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية من جهة ، ومصدر التشريعات والمرجعية ، وهو ما يجمع بين التأسيس لدولة ونظم متنوعة ، منها النظام الاجتماعي وما يتضمنه من مكونات العقد الاجتماعي ، ويمكن إجمالها بالمخطط الآتي :



مخطط (٢) يبين التداخل بين العقد الاجتماعي والسلطات ومصادر التشريع في بناء الدولة الإسلامية الحديثة

^١ - المصدر نفسه / ص ١٣٢ .

ومن خلال هذه المحاور المتقدمة التي تضمنها المبحثين ،
ومجرياته المقتضية والمحدودة ، تتضح أمور عدة ، مجمل ما نرى منه
بأن وثيقة المدينة المنورة ، ما تضمنته ، هو الاتجاه في استقطاب
مجتمع المدينة بكل أطرافه ، ليجتمعوا ضمن ما احتوته هذه
الوثيقة ليتسنى بلورة وبناء منظور الرأي المشترك ..

ومنه التوجه للتأسيس وبناء الدولة الإسلامية ونظمها
ومنظوماتها وألياتها ، والعمل من خلال الحراك والاتجاه التنظيمي
للمجتمع ، وتكوين بؤادر ، لتقبل التشريعات وما يترتب عليها من
جوانب للسلطة القضائية ، والانتظام الاجتماعي والمجتمعي في
ظل نظام دولة المؤسسات ، وما تسمى بالحكومة التنفيذية ..

أتمنى من العلي القدير أن أكون قد وضعت أسس لدراسات
مستقبلية بهذا الاتجاه ، لإظهار الجانب المشرق للإسلام والبناء
الحضاري ، الصعب المنال في ظل ظروف الجزيرة العربية وما يجاورها
من حضارات ..

ومن الله تعالى التوفيق والسداد ..

محمد بن عبد الله
العالمين

المبحث الثالث

الاستنتاجات والمقترحات والتوصيات

وبعد كل ما استعرضناه في المبحثين السابقين من محاور متنوعة ومتكاملة على وفق ما يقتضيه محدودية البحث ، وبما يخص العقد الاجتماعي وبناء الدولة الإسلامية في وثيقة المدينة المنورة ..

لابد من تحديد الاستنتاجات ، وما يترتب عليها من المقترحات والتوصيات ، ولذا ستكون محاور هذا المبحث الآتي :

أولاً : الاستنتاجات .

ثانياً : المقترحات والتوصيات .

أولاً : الاستنتاجات

وعند استعراضنا للمحاور المتقدمة ، وما تضمنته من مواضيع مدار البحث ، تظهر مجموعة من الاستنتاجات ، نجمال أهمها بالآتي :

- 1- يبرز العقد الاجتماعي ، أو ما يسمى أحياناً بالعقد السياسي ، يكون مستمد أو مكمل لأدوات وآليات الدولة والمجتمع ، وما يترتب على التحول الاجتماعي والاتجاه نحو المجتمع المدني عن طريق التعاقد الاجتماعي

- المحقق للسلام والطمأنينة والأمن ، والابتعاد عن الصراعات المدمرة لوحدة المجتمع ، وهو ما استوعبته وثيقة المدينة المنورة ، وكما اتضحت من خلال المتقدّم من محاور البحث ..
- ٢- يبرز من جهة أخرى بناء دولة وقيام أو تأسيس دستور لقيادتها ، والاتجاه في وضع خطط تنموية شاملة ، وما تتطلبه من تنمية مستدامة ، تحمي الأجيال والموارد الطبيعية والبيئة وكل ما هو متصف بالندرة ..
- ٣- أهمية بناء العلاقات بين المجتمع من جهة ، وبين الدولة والمجتمع ، وبينهما والعالم الخارجي لهما ، وذلك لتحقيق علاقات داخلية وخارجية مناسبة وذات منحنى استراتيجي ..
- ٤- كان اتجاه وثيقة المدينة ، مما يجمع بين العقد الاجتماعي ، والتأخي الذي مما يمثل الوجه الميداني الأوسع ، وما يترتب ويواكب بناء الدولة ودستورها ..
- ٥- تقوم نظرية العقد الاجتماعي على فرضين هامين ، أحدهما حالة الفطرة الأولى ، وهي حالة سبقت التكوين السياسي للمجتمع وبمقتضى القانون الطبيعي وليس الوضعي . والثاني العقد ، وهو إما أن يعني عقدا سياسيا اجتماعيا يوضح نشأة المجتمع ، أو أن يعني عقدا حكوميا بمعنى الاتفاق بين الحاكمين والمحكومين ، والعقد الاجتماعي هدفه تنظيم العلاقات الاجتماعية وحماية المجتمع والدولة من التهديدات والمخاطر المحيطة بمكونات الاتفاقيات المبرمة بينهم لتنظيم أمورهم بشكل منظم وسلمي ، وبشكل مكتوب ومتفق عليه ، ومنه ما يكون لحماية المصالح المشتركة مع المحيط الخارجي ، وهو ما شملت أعماق منه وثيقة المدينة المنورة ..

- ٦- نرى في وثيقة المدينة المنورة عمق يترتب عليه التأخي الإنساني في الإسلام ، وهي مرحلة متقدمة تدعم بشكل متبادل مع العقد الاجتماعي وما تعارف عليه المجتمع أو الناس ، ويدعم بناء الدولة ودستورها وقوانينها وكل ما تسنه من اللوائح والتعليمات ..
- ٧- من النص المبارك يتبين أعراف اجتماعية متفق عليها ، وما يدخل ضمن العقد الاجتماعي ..
- ٨- يظهر التأسيس لحقوق الإنسان بل حقوق الناس جميعا ، وبأعلى أخلاقيات العدالة والحقوق ..
- ٩- تؤسس الوثيقة لبناء دولة وتأسيس دستور إسلامي شامل بعدالته وحقوقه لكل الطوائف والديانات والعقائد ، وبكل اتجاهاتها الإنسانية ، حتى يشمل من تبعهم وجاهد معهم ، وعظيم الاحتواء ما يتضمن ؛ (إنهم أمة واحدة من دون الناس) ..
- ١٠- الإقرار بالديات كنظام متعدد الأغراض ، منه ما يدخل ضمن الحقوق والواجبات ، وكجانب ردعي للفرد ، وحماية الحقوق العامة والخاصة ، ومنه ما يتعلق بإنهاء الأزمة وعلاج المشاكل المترتبة على اقرار الجرائم كجنايات وجنح ، وباختلافها ممكن أن يتضمنه العقد الاجتماعي الداعم لسلطة الدولة والنسق بينها وبين المجتمع والأفراد ..
- ١١- تؤسس الوثيقة إلى وحدة القيادة وإدارة الدولة ؛ (وإنكم مهما اختلفتم في شيء ، فإن مرده إلى الله عز وجل ، وإلى محمد " صل الله عليه وآله وسلم ") . وجانب آخر لهذا

١ - المصدر نفسه / ص ١٢٨ .

٢ - المصدر نفسه / ص ١٣٠ .

التأسيس للعلاقات الاجتماعية - السياسية ؛ (وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين . وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين ، لليهود دينهم ، وللمسلمين دينهم ..) .

١٢- التأسيس لبناء التشريعات الدستورية - الاجتماعية في نص آخر من الوثيقة ؛ (وإنه من خرج آمن ، ومن قعد آمن بالمدينة ، إلا من ظلم وأثم . وإن الله جار لمن ير واتقى ، ومحمد رسول الله " صل الله عليه وآله وسلم ") .

١٣- مستوى الوعي ؛ ويتضمن كل ما يمكن تهيئته من البنى التحتية المعلوماتية وبناء الفكر وعمق التفاعل والتعاون في تحديد المفاهيم الأساسية والعامّة لتكون لغة اجتماعية مفهومة ..

١٤- الثقافة : وما يتعلق بخصوصياتها وعمومياتها ، وما يسهم الوعي والخبرة في مضامينها العامة وبمفهوم استيعابي بشقيه ؛ ثقافة العقد بشكل عام وثقافة العقد الإسلامي بشكل خاص ..

١٥- العقد الاجتماعي الممثل فيه كل ما يتفق عليه المجتمع أو الناس للوصول إلى رؤيا للقيم والأخلاقيات والالتزامات ، ويصب فيه ما تقدم ذكره ..

١٦- خصوصية العقد الاجتماعي الإسلامي وهندسته ، له ما يتفق عليه المجتمع من خلال منظور إسلامي يتمركز حول العقائد الإسلامية وشرائعها وما يترتب عليه من أمور دينية موجّهة ، وحتما سيكون القرآن الكريم له أثره وامتداد أثره من خلال الأحاديث النبوية الشريفة وأقوال

١ - المصدر نفسه / ص ١٣٠ .
٢ - المصدر نفسه / ص ١٣٢ - ١٣٣ .

الأئمة الأطهار (عليهم السلام) ، ومن استمد منهم أحكامه
وتكاليقه ، وبهندسته يكون له تكاملية نظامية
وانسيابية وفاعلية ومرونة فاعلة تحقق أمور أعمق وأقوم
في مسيرتها ..

١٧- الوثيقة تؤسس الانطلاق من التنظيم اجتماعي ، يدعمه
الاتجاه ببناء دولة مؤسسات تتكفل وتتجه بتحقيق الحق
والعدالة والمساواة بين مكونات المجتمع ، ومنه ما يتعلق
بتأسيس قيادة أو رأس دولة ينظم شؤون الدولة والمجتمع ،
ويقود المجتمع باتجاه أهداف وغايات ، مخطط لها ينبغي
تحقيقها ..

١٨- يتبين وجود مكونات المجتمع والمواطنة من خلال ما أشارة
إليه وثيقة المدينة المنورة وما يتضح من توحيدهم في ؛ (إنهم
أمة واحدة من دون الناس) ، وما يعقب ذلك من التفاصيل
الذي يوضحه النص ..

١٩- تحديد الشخص القيادي والمرجعي المتمثل بشخص الرسول
محمد بن عبد الله " صل الله عليه وآله وسلم " ، وهو ما
يجمع كل المكونات تحت قيادة واحدة يجمعها
كمجتمع وعلاقات وتنظيم والتزام في مضمون الوثيقة ..

٢٠- العدالة والمساواة في الحقوق والواجبات المترتبة على
مكونات المجتمع ، والحالة التي جاء الإسلام والناس عليها ،
وتحديده لكل المكونات الاجتماعية ..

٢١- تبيان ما يترتب من الأمور الاقتصادية - الاجتماعية ، التي
تبدأ من معالجة الخلافات وما يتطلب الأخذ بنظر الاعتبار
فيما يتعلق بالمعاقب أي الدييات ، والعاني أي الأسير ، وما
متعارف عليه ..

٢٢- المرجعية والتشريع وفض النزاعات ومعالجة المشاكل والأزمات يتمثل في (وإنكم مهما اختلفتم في شيء ، فإن مرده إلى الله عزوجل ، وإلى محمد " صل الله عليه وآله وسلم ") ، ومما يعني بمردده بشكل خاص ، وما يعني هذا النص بشكل عام ، هو تحديد مصدر التشريعات ، وبدل على وحدة التشريع ، ودقة التأسيس لتشريعات الدولة - المجتمع ، وإمكانية تحديث واستحداث تشريعات جديدة حسب المستجدات التي تحصل ..

٢٣- يتضح من مجمل الوثيقة والتفاصيل الدقيقة وارتباطاتها ومستجداتها ، هو بناء واضح وشامل ومرن ، وبمدلول الرجوع لمصدر التشريعات ، فلا يجعل داخل هذه الوثيقة ثغرة قانونية وعقدية من شأنها أن تضعف بنود الوثيقة ، من جهة ، ومسيرة الحياة والبناء للدولة من جهة أخرى ..

٢٤- تجمع الوثيقة بين ؛ الحياة المدنية وبين ظروف الحرب والسلام ، وما يترتب على كل حالة من الحالات التي يمر به المجتمع أو الناس ، وحماية الإنسان من الظلم والإثم واقتراف الجرائم بجنحها وجنایاتها ..

٢٥- بنظرة شاملة للوثيقة ، نراها تجمع بين الصلح والتحالف والتعاون والعلاقات والتصرة والنصح والنصيحة ، وهو ما يتضمن الاستشارة وأهميتها للدولة والمجتمع ، للدفع بعجلة التنمية ؛ ومنها التنمية الاجتماعية .

٢٦- يتبين بأن الوثيقة من أهم الوثائق القانونية ، التي لا بد أن يدرسها علماء القانون والتشريع بدقة متناهية ، لاستخلاص الدلائل والأحكام منها ، وأيضا لمعرفة الغايات

١ - المصدر نفسه / ص ١٣٠ .

التي يرمي إليها الإسلام ، والضوابط التي يرتضيها ، ومقارنتها بغيرها لاستخلاص أهميتها ، وما فيها من قيم إنسانية وأخلاقيات رفيعة المستوى ..

٢٧- من خلال المنظور الإسلامي ، نرى إنه يجمع بين نظم عامة وخاصة ، وعلاقات داخلية وخارجية ، وما يتعلق بالسلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية من جهة ، ومصدر التشريعات والمرجعية ، وهو ما يجمع بين التأسيس لدولة ونظم متنوعة ، منها النظام الاجتماعي وما يتضمنه من مكونات العقد الاجتماعي ..

٢٨- من خلال هذا البحث المقتضب وبمحدوديته ، نرى بأن وثيقة المدينة المنورة ، مما تضمنته هو الاتجاه في التأسيس لبناء الدولة الإسلامية ومنظوماتها من خلال الحراك والاتجاه التنظيمي للمجتمع ، وتكوين بؤادر لتقبل التشريعات وما يترتب عليها من جوانب للسلطة القضائية ، والانتظام الاجتماعي والمجتمعي في ظل نظام دولة المؤسسات ..

ثانياً : المقترحات والتوصيات

وانطلاقاً من محتويات واستنتاجات البحث ، يمكن أن نحدد من خلالها بعض التوصيات والمقترحات وكالاتي :

١- الاستفادة من الوثيقة ، وذلك من خلال دراسات متخصصة ، لكون الوثيقة من أهم الوثائق القانونية ، التي لا بد أن يدرسها علماء القانون والتشريع بدقة متناهية ، لاستخلاص الدلائل والأحكام منها ، وأيضاً لمعرفة الغايات التي يرمي إليها الإسلام ، والضوابط التي يرتضيها ،

ومقارنتها بغيرها للاستفادة من عمقها القيمي والأخلاقي
والإنساني ..

٢- الاستفادة من وثيقة المدينة المنورة ، لتقويم الدساتير العالمية ،
ومنه الوصول بالخصوص لتقويم الدستور العراقي ،
وتطويره في دعم مسيرة الدولة والتنمية ، ومنها التنمية
الاجتماعية السليمة ..

٣- الاستفادة من الوثيقة لبناء علاقات داخلية وخارجية ،
وطنية ودولية ..

٤- الاهتمام بالعقد الاجتماعي في بناء العلاقات السياسية
وحماية الدولة ، ومنه تماسك ووحدة الدولة ..

٥- الاستفادة من وثيقة المدينة المنورة في وحدة مصادر
التشريعات ودقة وتوحيد الاتجاهات لتقويم الدستور
العراقي وبناء مؤسسات الدولة ..

٦- الاهتمام بصنع القرارات واتخاذها على أسس علمية
واضحة ، تبنى على منهج واضح ودراسات شاملة وعلى
كل المستويات الحكومية وغير الحكومية ..

٧- الاستفادة من وثيقة المدينة المنورة على بناء الاستراتيجيات
المستدامة ، وبالخصوص ما يتضمنه المنهج الإسلامي الذي
يتجه بمنظور دنيوي - أخروي ..

٨- الاستفادة من مضامين وثيقة المدينة المنورة في اتجاهات
الحقوق والواجبات ، بمستوى العدالة والمساواة ، ولاسيما في
العراق ظروف التغيير والبناء والتنمية ..

هذا ما يسع البحث ويستوفي أهدافه ، والله ولي التوفيق ، ومنه
نستمد الهداية لكل ما يرضيه عز وجل ، ويرضينا بما يرضيه ..
والحمد لله بجميع محامده كلها على جميع نعمه كلها ..

المصادر والمراجع

أولاً : المصادر والمراجع العربية :

- الكتب العربية :

+ القرآن الكريم .

- ١- ابن منظور / لسان العرب / دار صادر للطباعة والنشر / بيروت - لبنان / ١٩٩٦ .
- ٢- ابن هشام / السيرة النبوية / ج٢ / المكتبة الالكترونية الشاملة / من موقع الإسلام <http://www.al-islam.com>
- ٣- د . إحسان محمد الحسن / المدخل إلى علم الاجتماع / دار الطليعة للطباعة والنشر / بيروت / لبنان / ط١ / ١٩٨٨ .
- ٤- أنتوني غدنز / علم الاجتماعي / ترجمة : د. فايز الصياغ / المنظمة العربية للترجمة / ط١ / بيروت - لبنان / ٢٠٠٥ .
- ٥- جعفر مرتضى العاملي / الصحيح من سيرة النبي الأعظم / ج٥ / المركز الإسلامي للدراسات / ط٥ / ٢٠٠٦ .
- ٦- د . حسين عبد الحميد أحمد رشوان / الفلسفة الاجتماعية ؛ والاتجاهات النظرية في علم الاجتماع / المكتب الجامعي الحديث / الإسكندرية / مصر / ١٩٨٧ .
- ٧- دينكن ميشيل / معجم علم الاجتماع / ترجمة : د. إحسان محمد الحسن / دار الحرية للطباعة / بغداد / ١٩٨٠ .

- ٨-د. صالح جواد الكاظم ، د. علي غالب العاني / الأنظمة السياسية / مطبعة دار الحكمة / بغداد / ١٩٩١
- ٩-د. عبد المنعم الحفني / موسوعة علم النفس والتحليل النفسي / ج٢ / دار العودة / بيروت / لبنان / ١٩٧٨ .
- ١٠-د. علي يوسف الشكري / مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية / إيتراك للطباعة والنشر / القاهرة - مصر / ط١ / ٢٠٠٤ .
- ١١-د. قباري محمد إسماعيل / علم الاجتماع الإداري / منشأة المعارف / الإسكندرية / مصر / ١٩٨١ .
- ١٢-د. قصي الحسين / موسوعة الحضارة العربية ؛ العصر الإسلامي / دار ومكتبة الهلال للطباعة والنشر / بيروت - لبنان / ٢٠٠٥ .
- ١٣-مجموعة أساتذة من الجامعات المصرية / مجموعة من الدراسات والبحوث في علم الاجتماع / [www. Kotobarabia.com](http://www.Kotobarabia.com)
- ١٤-د. محمد عبد المعز نصر / في النظريات والنظم السياسية / دار النهضة العربية / بيروت .
- ١٥-د. محمد علي محمد / علم اجتماع التنظيم / دار المعرفة الجامعية / الإسكندرية / ١٩٨٩ .
- ١٦-د. محمود خيرى عيسى ، د. بطرس بطرس غالي / المدخل في علم السياسة / ط١٢ / مكتبة الانجلو المصرية / القاهرة / ١٩٩١ .
- ١٧-د. مولود زايد الطيب / علم الاجتماع السياسي / ط١ / دار الكتب الوطنية / بنغازي - ليبيا / ٢٠٠٧ .
- ١٨-د. هاشم حسين ناصر المحنك / علم الاجتماع في نهج البلاغة / دار أنباء للطباعة والنشر / النجف الأشرف / العراق .
- ١٩-د. هاشم حسين ناصر المحنك / موسوعة المصطلحات الإدارية والاجتماعية والاقتصادية والتجارية / مكتبة لبنان ناشرون / بيروت - لبنان / ٢٠٠٧ / ص ٨٨٩ .

ثانياً : المصادر والمراجع الأجنبية

- 20- popenone , David "Sociology" 3rd , prentice – Hall , Inc. , New Jersey , 1987.
- 21 - Robertson , Iam "Sociology" , worth publish Inc. , America , 1987.
- 22- Joan Ferrante , " Sociology A global perspective" , fifth edition , U.S.A., Wadsworth / Thomson learning , 2003 .
- 23 - Rodeny Stark , " Sociology " , 8th ed. , U.S.A. , Wadsworth / Thomson learning , 2001 .

محتويات البحث من المخططات

الصفحة	التفاصيل
٢٦	مخطط (١) يبين هندسة وإعادة هندسة الاتفاقات والعقود الاجتماعية
٥٦	مخطط (٢) يبين التداخل بين العقد الاجتماعي والسلطات ومصادر التشريع في بناء الدولة الإسلامية الحديثة

المحتويات

الصفحة	التفاصيل
٥	المقدمة
١١	وثيقة المدينة
١٤	✽ المبحث الأول : العقد الاجتماعي
١٤	أولا : التمهيد
١٦	ثانيا : مفهوم العقد الاجتماعي
١٩	ثالثا : العقد الاجتماعي بين التأسيس وقويم البناء
٢٨	رابعا : مضامين العقد الاجتماعي في وثيقة المدينة
٤١	✽ المبحث الثاني : بناء الدولة الإسلامية
٤١	أولا : مفهوم الدولة
٤٥	ثانيا : اتجاهات بناء الدولة في وثيقة المدينة
٤٩	ثالثا : الدولة بين البناء والعقد الاجتماعي في وثيقة المدينة
٥٨	✽ المبحث الثالث : الاستنتاجات والتوصيات
٥٨	أولا : الاستنتاجات
٦٤	ثانيا : التوصيات والمقترحات
٦٦	المصادر والمراجع
٦٦	المصادر والمراجع العربية
٦٨	المصادر والمراجع الأجنبية
٦٨	محتويات البحث من الأشكال والمخططات



المؤلف (د. هاشم حسين ناصر المحنك) في سطور

- درس الابتدائية والثانوية في النجف الأشرف / العراق ..
- درس في جامعة بيروت العربية ، وأكمل دراسته الجامعية في الجامعة المستنصرية – العراق عام ١٩٨٥ – ١٩٨٦ ..
- حصل على شهادات الماجستير والدكتوراه والبروفيسور مع مرتبة الشرف وشهادات التفوق من جامعة :
- CAROLINA INTERNATIONAL UNIVERSITY (CIU)
- له مشاركات في الكثير من الدورات ، واللجان العلمية ..
- حاصل على الكثير من الشهادات التقديرية وكتب الشكر ..
- حاصل على هوية المؤلف الدولي ..
- له أكثر من (١٠٠) كتاب وموسوعة ومعاجم منشورة وفي دورها للنشر ، وفي مختلف التخصصات ..
- مشارك بأكثر من (٦٠) مؤتمر علمي وطني ودولي وفي مختلف التخصصات ، داخل العراق وخارجه ..
- منشور له أكثر من (١٠٠) بحث وموضوع ، داخل وخارج العراق ..
- منشور له الكثير من القصص القصيرة والشعر في الصحف والمجلات ، وضمن كتب في السيرة الذاتية والعلمية ..
- منشور له الكثير والمنوع من الكتب والبحوث والقصص والشعر على مواقع في الانترنت ..
- له عضوية في العشرات من المحافل العلمية الدولية ..
- مؤسس ومدير دار أنباء للطباعة والنشر ..
- سابقا عمل في: جامعة بابل : رئاسة الجامعة / الشؤون العلمية، وجامعة الكوفة : مركز دراسات الكوفة ، وواحد من مؤسسي المركز ، ومدير المركز وكالة ١٩٩٤ ، ومدير الإدارة / وعمل في رئاسة جامعة الكوفة / وفي كلية الفقه ..



طريقنا للطباعة والنشر

دار أنباء للطباعة والنشر مركز دراسات دار أنباء

Dar – Anbaa For Printing & Publishing

Najaf / Iraq

E- Mail / [daranbaa2 @ Yahoo.Com](mailto:daranbaa2@yahoo.com)

